

قسم أصول الدين

علوم الحديث في مقدمات وخواتيم كتب السنة

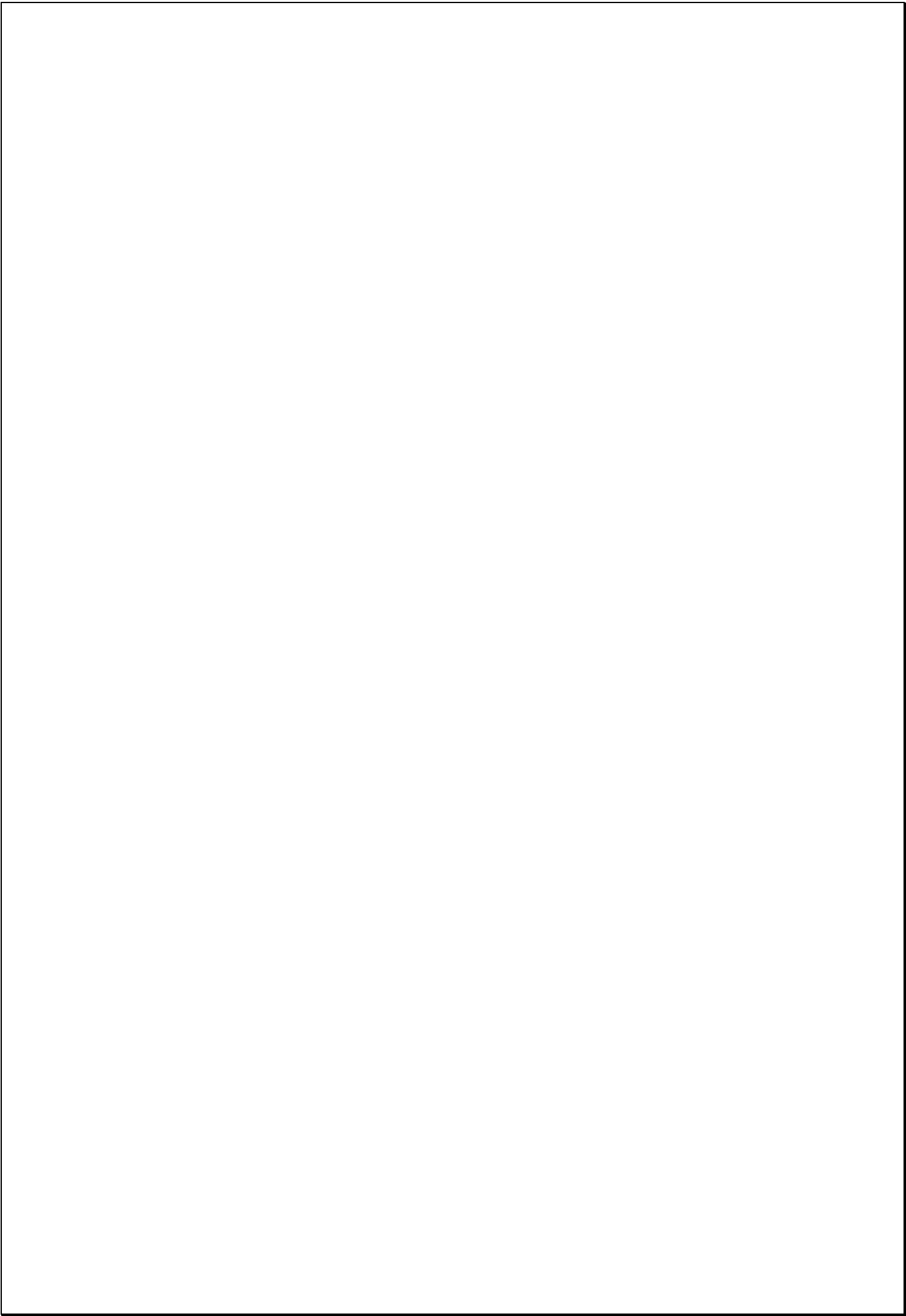
مذكرة تخرّج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة
الماستر

في العلوم الإسلامية – تخصص: علوم الحديث

الإشراف:
د. عبد القادر شكيمة

الإعداد:
• حيدر قعري
• نجيب بن عثمان

السنة الجامعية: 1439-1440هـ / 2018 - 2019م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإهداء

نهدي هذا العمل إلى الأبوين الكريمين الذين قاموا بتربيتنا أحسن تربية، بارك الله في عمرهما
وجزاهم الله عنا خير الجزاء

وإلى الاخوة الأشقاء الطيبين الذين ضحوا بكل غال ونفيس من أجل تقديم يد العون لنا
والحرص على نجاحنا

إلى الذين حملوا أقدم رسالة في الحياة، إلى الذين مهدوا لنا طريق العلم والمعرفة، إلى جميع
أساتذتنا الأفاضل الأجلاء الأوفياء المخلصين الصادقين، الذين علمونا ما لم نعلم بفضل الله

إلى قسم العلوم الإسلامية، وبخاصة قسم علوم الحديث

إلى من زرعوا التفاؤل في دربنا، وقدموا لنا المساعدات والتسهيلات والأفكار والمعلومات،
نهدي لهم هذا العمل، الذي لم يكن إلا بتوفيق الله لنا.

شكر وتقدير

الحمد لله الذي علم الانسان ما لم يعلم وكرمه وفضله على كثير ممن خلق تفضيلاً، فلك الحمد بكرة وأصيلاً، فلك الحمد ربنا على نعمة الإسلام والقرآن والأهل والمعافة.

وبعد شكر الله عز وجل الذي وفقنا في إتمام هذا المذكرة، نتوجه بجزيل الشكر وفائق الاحترام والتقدير إلى الأستاذ المشرف "عبد القادر شكيمة" على كل توجيهاته ونصحه لنا، فنسأ الله أن ينفع بعلمه الجميع.

كما نتوجه بشكر كل من ساعدنا في هذا البحث، ونخص أساتذة شعبة العلوم الإسلامية بجامعة الوادي كل من ساعدنا بكلمة طيبة أو توجيه أو دعوة خالصة، كل باسمه. كما نتقدم بشكر كل من أسدى لنا يد العون من قريب أو بعيد بأي صورة كانت.

بارك الله لهم وجعلها في ميزان حسناتهم. "آمين"

ملخص الرسالة

تعد كتب السنة مصدرا للحديث وعلومه، وذلك أن أصحاب هذه الكتب وضعوا قواعد يميزون بها الصحيح من السقيم، في ترتيب كتبهم أو مقدمات وخواتيم كتبهم، ولهذا احتفت مقدمات وخواتيم الائمة بعلوم مختلفة من علوم الحديث.

ولهذا كان الموضوع تحت عنوان "علوم الحديث في مقدمات وخواتيم كتب السنة".

ثم تكلمنا على هذا الموضوع، فقمنا بدراسة علوم الحديث في مقدمات وخواتيم الصحاح، ومقدمات وخواتيم السنن، وبعد الدراسة عثرنا على تسعة مصطلحات.

حيث تعد مقدمة صحيح مسلم مقدمة زاخرة بعلوم الحديث فتكلم عن الحديث المرسل والمنكر والغريب والمدلس والمعنعن والموضوع، وتكلم ابن حبان في مقدمة صحيحه عن المدلس والمرفوع، وتكلم ابو داود في رسالته الى أهل مكة عن المرسل والمتروك والمنكر والمدلس والغريب، وذكر الترمذي في خاتمة العلل الصغير المرسل والحسن والغريب، وهذه الخاتمة الوحيدة التي حوت على علم المصطلح.

هذا حتى نكون على علم بهذه المقدمات والخواتيم ومؤلفيها.

Message summary

The books of the Sunnah are a source of Hadith and its sciences. The authors of these books set rules that distinguish the correct ones from the bad in the order of their books or the preamble and the end of their books And CONCLUSIONS of the imams with different sciences of Hadith's sciences. Therefore, the topic was entitled "Science of Hadith in the introduction and ".finalization of the books of the Sunnah.

Then we talked about this subject, so we studied the science of Hadith in the introduction and finalization of the Sahih, and the introduction and the conclusion of the Sunan, and after the study, .we found nine terms

Where the preface OFMuslim introduction filled with the science of HADITH AND HE talk about the conversation sent

And alienated and ignorant and disobedient and subject, and Ibn Hibban spoke in the introduction to his truth about the Almmms and Marvoua, Abu Dawood spoke in his letter to the people of Mecca about the sender, the deceased, the evil, the profane and the strange, Al-Tirmidhi mentioned in the conclusion of the small, good, strange, and strange ills, and this is the only conclusion that has become known to the term.

So that we are aware of these introductions and the finalists and authors.

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ) "آل عمران 102"، (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) النساء "1"، (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) الأحزاب "70"، اللهم صل على محمد وآله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فإن الله سبحانه فضل هذه الأمة فشرّفها بالإسناد، وخصّها به دون غيرها، وأقام لذلك في كل عصر من الأئمة والعلماء والجهابذة النقاد، كل منهم يسعى في بذل جهده من أجل ضبط وخدمة السنة كل حسب مجهوده، وذلك من معجزات نبينا ﷺ التي أخبر بها ودعا لمن قام بهذه الخصيصة وضحي من أجلها فقال ﷺ (يسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن يسمع منكم)، "رواه أبو داود في سننه، ج 4، ص 346"، وقال ﷺ (نضر الله امرءاً سمع مقالتي فادّأها إلى من لم يسمعها فرب مبلغ أوعى من سامع)، "رواه الطبراني، ج 1، ص 143، " فباتصال الإسناد عرف الصحيح من السقيم، وصان الله هذه الشريعة عن قول كل أفاك أثيم، فلذلك كان لعلوم الحديث القدر الجليل، ألا وهي المبينة للقرآن الكريم.

فجمع جهابذة الحديث في التصنيف بين كتب السُّنة التي جمعت أحاديث النَّبي ﷺ، وبين علوم الحديث الأخرى كالعلل والجرح والتَّعديل الخادمة لكتب السنة.

فقام بعض من الأئمة بوضع مقدمة أو خاتمة لكتابه، مثل الإمام مسلم، ومنهم من لم يجعل مقدمة مثل الإمام البخاري، وهذه المقدمات والخواتيم بينت شيئاً من شروط مصنّفيها ومناهجهم فيها، وما احتوت عليه من مباحث في التَّمسُّك بالسُّنة، وكذا بعض المعلومات المتعلقة بأهميّة علم الحديث ونشأته، وكذلك مباحث علوم الحديث.

والمتدبر والمتأمل في كتب السنة، يجد أن هناك من الكتب التي تحتوي على مقدمات، مثل مقدمة صحيح مسلم، احتوت على حكم الحديث المنكر والمرسل والموضوع وغير ذلك من المصطلحات، وكذلك رسالة أبي داود إلى أهل مكة، غنية بعلوم الحديث حيث تكلم عن الحديث المتروك والغريب والمدلس وغير ذلك من أنواع المصطلح، وكذلك خاتمة الترمذي وصحيح ابن حبان تكلموا على علوم الحديث وبينوا آراؤهم في ذلك، أما مقدمة سنن الدارمي وابن ماجه فلم تحتوي على ما يخص بحثنا، وهناك بعض المقدمات متعلقة بكتب الجرح والتعديل مثل مقدمة ابن أبي حاتم لكتابه "الجرح والتعديل" وابن حبان لكتابه "المجروحين" وابن عدي لكتابه "الكامل"، فهذه الكتب من علوم الحديث المهمة التي حفظ الله تعالى بها سنة النبي ﷺ، إلا أننا لم نتطرق إلى كتب الجرح والتعديل وذلك لأننا اقتصرنا على علوم الحديث فقط، ولم نجد فيها من علم المصطلح حتى نتطرق إليه.

وبما أننا لم نتكلم على كتب الجرح والتعديل الثلاثة السالفة الذكر فلم يبقى سوى الستة، وبعد الدراسة وجدنا مقدمة سنن الدارمي وابن ماجه لم تحتوي على علوم الحديث، فلم يبقى سوى هذه المقدمات الأربعة فقط، مقدمة صحيح مسلم وصحيح ابن حبان ورسالة أبي داود لأهل مكة والعلل الصغير لترمذي التي حوت على علوم الحديث.

ولأهمية تلك المقدمات في مصادر السنة، أردنا أن نتكلم في هذا البحث على هذه المقدمات والخواتيم، مبرزين على ما احتوت عليه من مباحث علوم الحديث، والمقارنة بين أقوال العلماء، فكان موضوعنا كالتالي: علوم الحديث في مقدمات وخواتيم كتب السنة.

إشكالية البحث: هل اشتملت مقدمات وخواتيم كتب السنة على بعض علوم الحديث؟

أهمية الموضوع: تكمن أهمية الموضوع فيما يلي:

- بيان درجة وقدر هذا العلم، وأنه لا ينال هذا العلم إلا أمثال هؤلاء الجهابذة بتوفيق من الله لهم، حتى يكون لهذا العلم وحملته هيبة عند الناس.

- معرفة سير الائمة ومدى حرصهم على السنة عموما، وهذا ظاهر في مقدمات وخواتيم كتبهم.

- غرس روح الاعتزاز بعلم الحديث وحملته.

سبب اختيارنا لهذا الموضوع: ومن أسباب اختيارنا لهذا الموضوع ما يلي:

رغبنا في التعمق بالنسبة لعلوم الحديث، لأنه علم مميز عن غيره، والاستفادة من العلوم والقواعد التي وضعها العلماء في مقدمات وخواتيم كتبهم، وتقريب الفهم للناس فيما يتعلق بعلم الحديث، لأنه علم قل من يتطرق إليه.

أهداف الموضوع: تتمثل أهداف الموضوع فيما يلي:

- تم من خلال علوم الحديث حفظ الدين الإسلامي من التحريف والتبديل، فقد نقلت الأمة الحديث النبوي بالأسانيد، وميزت به الصحيح عن السقيم، ولولا هذا العلم لالتبس الحديث الصحيح بالضعيف والموضوع، ولأختلط كلام الرسول بكلام غيره.

- ليعلم الناس انه كان حرص العلماء على وضع القواعد التي بها يعرف الحديث المقبول من المردود ويعرف صحة ما هو منسوب إلى رسول الله ﷺ من عدم صحته، وتصحيح لكثير من المفهومات الخاطئة التي يلصقها بعض المستشرقين في طريق أحاديث رسول الله ﷺ، وتنقية الأذهان من الخرافات، وذلك أن الإسرائيليين وغيرهم حاولوا نشر ما لديهم من الأقاصيص والخرافات الكاذبة والأباطيل.

- إن قواعد هذا العلم تجنب العالم خطر الوعيد العظيم الذي يقع على من يتساهل في رواية الحديث وذلك بقوله ﷺ في الحديث المتواتر: (من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار) "رواه مسلم، ج 5، ص 8"، فهذه المقدمات ذات أهمية في هذا التأصيل.

الدراسات السابقة: تعطي الدراسات السابقة للموضوع أهمية ونظرة واسعة له، إلا أننا لم نجد دراسات سابقة سوى رسالة لأستاذنا نور الدين تومي، والتي استفدنا منها كثيرا والتي هي بعنوان "مقدمات مصادر السنة الموجهة للطلاب"، هذا ما وجدنا من الدراسات، لأن الموضوع

المقترح هو موضوع جديد لم يكن موجودا من قبل حتى يدرس، بل حتى رسالة الأستاذ نور الدين تومي لم تختص بعلوم الحديث فحسب بل كانت شاملة لدراسة المقدمات والخواتيم من كل الجوانب، إلا أنه أشار باختصار فقط لعلوم الحديث.

صعوبات البحث: من الصعوبات التي واجهتنا في بحثنا هذا تتجلى فيما يلي:

كثرة الاقوال في المصطلح الواحد وكلام العلماء الطويل في ذلك.

صعوبة لغة الائمة في تأليفهم، والخلاف الحاصل بينهم.

أهم المصادر والمراجع المعتمدة: من أهم المصادر التي ساعدتنا على إنجاز هذا البحث:

الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، والعلل الصغير للترمذي، ورسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، لسليمان بن الأشعث أبو داود، وشرح علل الترمذي، لابن رجب، وشرح مقدمة صحيح مسلم، لعبد الكريم الخضير، ولسان المحدثين، لمحمد خلف سلامة، ومقدمات مصادر السنة الموجهة للطلاب لنور الدين التومي، ومقدمة ابن الصلاح علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، ومقدمة صحيح مسلم، ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر العسقلاني، ونكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، فهذه الكتب كانت معينة لنا في جمع الماد العلمية وتيسير الفهم وضبط المسائل بدقة.

المنهج المتبع في الدراسة: اتبعنا في بحثنا هذا المنهج التالي الذي حاولنا الالتزام به قدر الامكان: وهو المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث قمنا بدراسة وتتبع مقدمات وخواتيم كتب السنة وتحليلها، واستخرجنا ما فيها من علوم الحديث، والمقارنة بين أقوال العلماء.

خطة البحث المتبعة: الخطة المتبعة كالتالي:

المقدمة: وتكلمنا فيها على عناصر البحث.

المبحث الأول: علوم الحديث في مقدمات وخواتيم الصحاح، ويحتوي على مطلبين المطلب الأول المقدمات، وتحتوي على فرعين، الفرع الأول مقدمة صحيح مسلم، حيث تكلمنا فيها على علوم الحديث الموجودة، فبعد الدراسة استخرجنا الحديث المنكر والمرسل والموضوع والغريب والمعنعن والمدلس، والفرع الثاني مقدمة صحيح ابن حبان واستخرجنا منها علوم الحديث الموجودة، وهي الحديث المدلس والمرفوع، وأما المطلب الثاني خصصناه للخواتيم، ولكن لم نقف على خاتمة لكتب الصحاح.

المبحث الثاني: علوم الحديث في مقدمات وخواتيم السنن، ويحتوي على مطلبين، المطلب الأول المقدمات وتحتوي على فرعين، الفرع الأول رسالة أبي داود إلى أهل مكة، وتكلمنا على علوم الحديث الموجودة وهي الحديث المرسل والمتروك والمنكر والغريب والمدلس، والمطلب الثاني درسنا فيه الخواتيم، ويحتوي على مطلب واحد وهو العلل الصغير للترمذي، وعلوم الحديث الموجودة فيه هي الحديث المرسل والحسن والغريب.

طريقتنا في كتابة البحث: طريقتنا في هذا البحث هي كالتالي:

حيث قمنا بترجمة بعض الأعلام الغير مشهورين ترجمة موجزة، وترتيب الأحاديث ترتيباً أبجدياً على الفهرس، ودرسنا المصطلحات التي وجدت في هذه المقدمات والخواتيم بدون تفاصيل كالتعريفات والتقسيم إلا مستثنى، لأن المقرر علينا هو أن ندرس المصطلح من خلال المقارنة بين أقوال العلماء في ذلك المصطلح، ونظرة العلماء المتقدمين والمتأخرين فيه، وكذلك عند دراستنا لجزء معين نكتفي أن نخيل إليه دون تكرار.

كما نقدم الشكر الجزيل للأستاذ المشرف الذي صبر معنا ولم يحرمنا من علمه، ونتوجه أيضاً بكلمة شكر إلى اللجنة المناقشة التي تقوم بتقييم الطالب بمفاتيح علمية مستقبلية بالغة الأهمية، فبارك الله في الجميع. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

المبحث الأول: علوم الحديث في مقدمات وخواتيم الصحاح:

المطلب الأول: المقدمات: لم نجد شيئاً من علوم الحديث في مقدمات الصحاح، سوى في مقدمة صحيح مسلم ومقدمة صحيح ابن حبان اللتان تحتويان على كم كبير من علوم الحديث، والتي سنقدم من خلالها ما يلي:

الفرع الأول: مقدمة صحيح مسلم:

علوم الحديث الموجودة:

• -حكم الاحتجاج بالحديث المنكر:

قال الامام مسلم: "فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث مُتَّهَمُونَ أو عند الأكثر منهم، فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم، كعبد الله بن مسور أبي جعفر المدائني، وعمرو بن خالد، وعبد القدوس الشَّامي¹، ومحمد بن سعيد المصلوب، وغيث بن إبراهيم، وسليمان بن عمرو أبي داود النَّحعي، وأشباههم مَن اتَّهم بوضع الأحاديث وتوليد الأخبار، وكذلك، من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط، أمسكنا أيضاً عن حديثهم..."².

ثمَّ استطرد الإمام مسلم في مقدمته بعد ذكر القسم الثالث من الأحاديث التي لا يعرَّج عليها إلى الكلام على الحديث المنكر، فقال: "وعلامه المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرِّضا، خالفت روايته روايتهم أو لم تكد تُوافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعملة، فمن هذا الضَّرْب من المحدثين؛ عبد الله بن محرَّر، ويحيى بن أبي أنيسة، والجراح بن المنهال أبو العطوف، وعَبَّاد بن كثير، وحسين بن عبد الله بن ضميرة، وعمر بن صهبان، ومن نحا نحوهم في رواية

¹ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ حَبِيبٍ أَبُو سَعِيدٍ الْكَلَاعِيُّ الْمَحْدَثُ، أَبُو سَعِيدٍ الْكَلَاعِيُّ، الْوُحَاظِيُّ، الشَّامِيُّ. رَوَى عَنْ: مُجَاهِدٍ وَغَيْرِهِ، اتَّفَقُوا عَلَى ضَعْفِهِ، بَقِيَ إِلَى مَا بَعْدَ السَّبْعِينَ وَمِائَةً، وَعُمِّرَ دَهْرًا. أنظر (سير أعلام النبلاء للذهبي، ص 136).

² مقدمة صحيح مسلم، المحقق: نظر بن محمد الفارابي أبو قتيبة، دار طيبة، 1427هـ - 2006م، ج 2، ط - 1، ص 3.

المنكر من الحديث، فلسنا نعرِّج على حديثهم ولا نتشاغل به" ، ثمَّ تكلم على سبب عدم اشتغاله بحديثهم وأشار إلى حكم الحديث الفرد وبعض ضوابط قبوله، فقال: "لأنَّ حكم أهل العلم والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرَّد به المحدث من الحديث، أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رَووا وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك ثمَّ زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قُبِلت زيادته، فأما من تراه يعتمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفَّاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوطٌ مشتركٌ قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهنَّ في أكثره، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث ممَّا لا يعرفه أحدٌ من أصحابهما، وليس ممَّن قد شاركهم في الصَّحيح ممَّا عندهم، فغيرُ جائزٍ قبول حديث هذا الضَّرب من النَّاس والله أعلم"¹.

الدراسة:

الإمام مسلم -رحمة الله عليه- ينعي على من يلقي الأحاديث الضعيفة بين عامة الناس، ممن نصب نفسه محدثاً فيما يلزمهم من الفساد بسبب طرح هذه الأحاديث الضعيفة والروايات المنكرة؛ ولا شك أن من يلقي بالأحاديث الضعيفة عند من لا يميز أنه غاش لا سيما إذا كان يعرف ضعفها، وإن كان لا يعرف ضعفها فالأمر متوقف على لفظ ومعنى الحديث الآتي²: (من حدث عني بحديث يُرى أنه كذب..)³، وبهذا نعرف المسؤولية الملقاة على المعلمين، وعلى

¹ مقدمات مصادر السنة الموجهة للطلاب، نور الدين التومي، ص14.

² شرح مقدمة صحيح مسلم، عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، ط-1، ت1439هـ-1-2018م، ص3.

³ المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، سنة الولادة 260 / سنة الوفاة 360، تحقيق حمدي بن عبد المجيد، ن مكتبة الزهراء، ت 1404 - 1983، ج 25، ص423.

الخطباء حينما يلقون بأحاديث لا يعرفون صحتها من ضعفها على عامة الناس، وعلى آحاد الطلاب، الإمام مسلم -رحمة الله عليه -ينعى على هؤلاء صنيعهم ممن نصب نفسه محدثاً¹.

-قال المروزي²:

"ذكر . يعني: أحمد بن حنبل . الفوائد، فقال: الحديث عن الضعفاء قد يُحتاج إليه في وقت، والمنكر أبداً منكر".

قلت: ومعنى هذا: أن الراوي الضعيف إذا روى حديثاً غير منكر، فإنه يستفاد بروايته تلك في باب الاعتبار، أما إذا جاء المنكر من الضعيف أو الثقة، فإنه لا يُلتفت إليه، ولا يعرج عليه، لأنه قد تُحقق من وقوع الخطأ فيه.

وقال الإمام أبو داود: "لا يحتج بحديث غريب، ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد، والثقات من أئمة العلم، ولو احتج رجل بحديث غريب، وجدت من يطعن فيه، ولا يحتج بالحديث الذي احتج به إذا كان الحديث غريباً شاذاً".

وقد ذكر الشيخ الألباني . حفظه الله تعالى . في كتابه "صلاة التراويح" حديثاً خالف فيه ثقة غيره ممن هو أوثق منه، وأكثر عدداً، ثم قال: "ومن المقرر، في علم "مصطلح الحديث"، أن الشاذ منكر مردود؛ لأنه خطأ، والخطأ لا يُتقوى به!".

¹ شرح مقدمة صحيح مسلم، عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، ط-1، ت1439هـ-1-2018م، ص3.

² أبو أحمد حسين بن محمد بن بهرام المروزي، المؤدب، نزيل بغداد، حدث عن: ابن أبي ذئب وغيره، وكان من علماء الحديث، حدث عنه: أحمد بن حنبل وغيره، وقال النسائي: ليس به بأس، اختلّفوا في وفاته، 213هـ-214هـ. أنظر (سير أعلام النبلاء للذهبي ص240).

ثم قال الشيخ: "ومن الواضح أن سبب رد العلماء للشاذ، إنما هو ظهور خطأها بسبب المخالفة المذكورة، وما ثبت خطؤه فلا يُعقل أن يقوي به رواية أخرى في معناها، فثبت أن الشاذ والمنكر لا يعتد به، ولا يستشهد به، بل إن وجوده وعدمه سواء"¹.

ولم نقف لأحد من المتقدمين تكلم على حد المنكر من الحديث وتعريفه²، إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي³ الحافظ، وكان من أعيان الحفاظ المبرزين في العلل: ((أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل على الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة لا يعرف ذلك الحديث، وهو متن الحديث إلا من طريق الذي رواه فيكون منكراً))⁴.

اختلف في المنكر فقال الحافظ أبو بكر البرديجي: هو الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير روايته من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر، والصحيح: كما قال ابن الصلاح التفصيل المذكور قريباً في الشاذ، وأنه إن كان المنفرد عدلاً ضابطاً لم يخالف فهو صحيح، وأما إذا انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ، أو الضعف في بعض شيوخه دون بعض بشيء لا متابع له فيه ولا شاهداً فهذا أحد قسمي المنكر، وهو الذي يوجد في إطلاق كثير من أهل الحديث، فبان بهذا فصل المنكر من الشاذ وأن كلا منهما قسمان يجمعهما مطلق التفرد، أو مع قيد المخالفة، بينهما عموم وخصوص من وجه، لأن بينهما اجتماعاً في اشتراط المخالفة وافتراقاً في أن الشاذ رواية الثقة أو صدوق والمنكر رواية ضعيف⁵.

¹ الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات المؤلف: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية - القاهرة توزيع: دار زمزم - الرياض ط-1، 1417 هـ - 1998 م، ص 80-81.

² شرح علل الترمذي، لابن رجب زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي، المحقق: نور الدين عتر، مع مقدمة تحقيق همام عبد الرحيم سعيد، ج 2، ص 243.

³ أبو بكر أحمد بن هارون بن روح البرديجي، البردعي، وُلِدَ: بَعْدَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَ عَنْ: أَبِي سَعِيدٍ الْأَشْجِيِّ وَغَيْرِهِ، وَحَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو عَلِيٍّ بْنُ الصَّوَّافِ وَغَيْرِهِ، كَانَ ثِقَةً، تَوَفِيَ 301 هـ. أنظر (سير أعلام النبلاء للذهبي، ص 131).

⁴ شرح علل الترمذي، لابن رجب زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي، ص 243.

⁵ الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، ابن الجزري / السخاوي، تحقيق أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ج 1، ص 197-199.

-الحديث المنكر عند المتقدمين ضد المحفوظ والمعروف، فإذا قال الناقد منهم: هذا الحديث منكر، فمراده أنه غريب ضعيف، أو أنه شديد الضعف، أو أنه شاذّ مطّرح؛ ذكر الإمام مسلم في مقدمة (صحيحه) ما نصه: (وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضى خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله).

فالرواة الموصوفون بهذا هم المتروكون، فعلى هذا رواية المتروك عند مسلم تسمى منكراً. وهذا هو المختار والله أعلم¹.

قال الذهبي: وهو ما انفرد الراوي الضعيف به. وقد يُعدُّ مُفَرَّدُ الصَّدُوقِ منكراً².

ولكن ادعى بعض المتأخرين أن بعض الأئمة كان أحياناً يُطلق (المنكر) على الحديث الغريب وإن كان صحيحاً، وذلك غير صحيح، وإليك البيان³.

قال ابن حجر أيضاً في (هدي الساري) أيضاً في ترجمة محمد بن إبراهيم التيمي (ص437) بعد ذكره لقول أحمد فيه "يروي أحاديث مناكير": (قلت: المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له، فيُحمل هذا على ذلك، وقد احتج به الجماعة).

وقال في (هدي الساري) في ترجمة يونس بن القاسم الحنفي (ص455): (قال البرديجي: منكر الحديث، قلت: أوردت هذا لئلا يُستدرك علي، وإلا فمذهب البرديجي أن المنكر هو الفرد،

¹ النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ج 2، ط-1، 1404هـ/1984م، ص675.

² الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط-2، 1412 هـ، ج1، ص7.

³ لسان المحدثين، محمد خلف سلامة، ج 5، ص 193-194.

سواء تفرد به ثقة أو غير ثقة، فلا يكون قوله "منكر الحديث" جرحاً بيناً، كيف وقد وثقه يحيى بن معين¹.

وقال الحافظ البردنجي في الكلام على بعض أحاديث (صحيح البخاري): (هذا عندي حديث منكر، وهو عندي وهمٌ من عمرو بن عاصم)، فقال ابن حجر في (فتح الباري) (134/12) موجهاً بل مؤولاً هذا التعليل من الحافظ البردنجي: (لم يبين [أي البردنجي] وجه الوهم، وأما إطلاقه كونه منكرًا فعلى طريقته في تسمية ما ينفرد به الراوي منكرًا، إذا لم يكن له متابع).

قال ابن حجر هذا مع أن كلام البردنجي في الحديث تعليل صريح للحديث، إذ وصفه بأنه منكر، وزاد تعليله صراحةً وصفه الحديث بأنه وهمٌ، فأَي تعليل أصرح من هذا التعليل؟! فكيف يسوغ أن يقال في تفسير عبارة الناقد التي يصف بها الحديث بأنه وهمٌ من راويه الفلاني: أنه أراد بها كونَ الحديث عارياً عن المتابع؟!².

فهذه الدعوى من ابن حجر -وكذلك دعاواه السابقة المذكورة - غير مسلمة.

وأما دعاواه هذه التي في حق اصطلاح الحافظ البردنجي فلعل ابن حجر اعتمد في هذه الدعوى على تعريف البردنجي نفسه للمنكر إذ قال: (المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة ، أو عن التابعين عن الصحابة ، لا يُعرف ذلك الحديث ، وهو متن الحديث ، إلا من طريق الذي رواه ، فيكون منكرًا)، حكاه عنه الإمام ابن رجب الحنبلي في (شرح علل الترمذي) (450/1)، ولا سيما أن ابن رجب علّق على هذا الكلام بقوله : (ذكر [أي البردنجي] هذا الكلام في سياق ما إذا انفرد شعبة أو سعيد بن أبي عروبة أو هشام الدستوائي بحديث عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ، وهذا كالتصريح بأنه كل ما ينفرد به ثقة عن ثقة ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق فهو منكر ، كما قاله الإمام أحمد في حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ في النهي عن بيع الولاء وهبته) .

¹ أنظر هدي الساري لابن حجر، ص 453.

² لسان المحدثين، محمد خلف سلامة، ص 193-194.

وقال ابن رجب أيضاً (507/2): (وقال البرديجي: أحاديث شعبة عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ كلها صحاح، وكذلك سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي، إذا اتفق هؤلاء الثلاثة على حديث فهو صحيح، وإذا اختلفوا في حديث واحد فإن القول فيه قول رجلين من الثلاثة، فإذا اختلف الثلاثة توقف عن الحديث، وإن انفرد واحد من الثلاثة في حديث نُظر فيه، فإذا كان لا يعرف متن الحديث إلا من طريق الذي رواه كان منكراً).

وأما أحاديث قتادة الذي يرويهما الشيوخ، مثل حماد بن سلمة وهمام وأبان والأوزاعي فينظر في الحديث، فإذا كان الحديث يحفظ من غير طريقهم عن النبي ﷺ، وعن أنس بن مالك، من وجه آخر: لم يدفع، وإن كان لا يعرف عن أحد عن النبي ﷺ ولا من طريق عن أنس إلا من رواية هذا الذي ذكرت لك كان منكراً¹.

المعاني التي يطلق الإمام أحمد النكارة عليها ما كان مخالفاً للمعروف وإن كان راويه ثقة²، إذا الإمام أحمد فالصحيح أن معنى نكارة الحديث عنده كمعناها عند سائر المتقدمين، وليس معناها مجرد الغرابة التي قد لا تنافي تصحيح الحديث، فمرادهم بلفظة (منكر الحديث) ولفظة (حديث منكر) هو التضعيف الشديد والتخطئة، أو في الأقل التوقف عن قبول الحديث،

والإمام أحمد هو القائل: (الحديث عن الضعفاء قد يُحتاج إليه في وقت، والمنكر أبداً منكر)، فكيف يريد بالمنكر أحياناً الفرد الصحيح؟! وتقدم بعض ما يبين ذلك، ويأتي ما يتمم بيانه. وأما اصطلاح يحيى بن سعيد القطان في كلمة (منكر الحديث) فليس كما ادعى ابن حجر³.

فان القدماء كثيراً ما يطلقونه على مجرد ما تفرد به راويه وإن كان من الاثبات والمتأخرين يطلقونه على رواية راو ضعيف خالف الثقات⁴.

¹ لسان المحدثين، محمد خلف سلامة، ص 195-196.

² منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، بشير علي عمر، وقف السلام، ط-1، 1425 هـ -2005 م، ص 784.

³ لسان المحدثين، محمد خلف سلامة، ص 195-196.

⁴ الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط-3، 1407 هـ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ج 1، ص 211.

قال النووي معنى المنكر عند المحدثين يعنى به المنكر المردود فانهم قد يطلقون المنكر على انفراد الثقة بحديث وهذا ليس بمنكر مردود إذا كان الثقة ضابطاً متقناً¹. أي أن الامام النووي يرى التفصيل في ذلك.

النتيجة: نستنتج مما سبق أن القدماء كثيراً ما يطلقون المنكر على مجرد ما تفرد به راويه وان كان من الاثبات كما جاء عن البرديجي وأحمد، وهذا ليس على إطلاقه، بل أطلق الإمام أحمد النكارة على الحديث الموضوع، مما يدل على أنه لا يعرف مقصود الامام أحمد وغيره من النكارة إلا بالقرائن، التي تدل إما على التفرد أو الضعف.

والتأخرون يطلقونه على رواية راو ضعيف خالف الثقات مثل ابن حجر، والصواب هو التفصيل كما قال ابن الصلاح.

وذكر ابن حجر كذلك أن هناك قسمين للمنكر يُفهم، ذلك من تتبع كلام أهل الفن في هذه المسألة:

فالقسم الأول: وهو إطلاق أكثر من أطلق الحكم على الحديث المنكر إذا تفرد الراوي الذي ليس في وزن من يُحكم لحديثه بالصحة بغير عارض يعضده، وهذا هو الموجود في كلام أحمد والنسائي وغير واحد من النقاد.

أما القسم الثاني: فهو الذي اختاره ابن حجر وقال بأنه المعتمد على رأي الأكثرين، وهو إذا تفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو المضعف في بعض مشايخه دون بعض بشيء لا متابع له ولا شاهد.

ثم بين أن مسلماً ممن يسمي رواية المتروك منكراً².

-حكم الاحتجاج بالحديث المرسل:

¹ المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط-2، 1392، ج 18 ص 57.

² النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ص 74-75.

حكم الامام مسلم للحديث المرسل:

قال محمد: سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن عيسى الطالقاني، قال: قلت لعبد الله بن المبارك: يا أبا عبد الرحمن! الحديث الذي جاء "إن من البر بعد البر، أن تصلي لأبويك مع صلاتك، وتصوم لهما مع صومك"¹ قال فقال عبد الله: يا أبا إسحاق عمن هذا؟ قال قلت له: هذا من حديث شهاب بن خراش. فقال: ثقة. عمن؟ قال قلت: عن الحجاج بن دينار. قال: ثقة. عمن؟ قال قلت: قال رسول الله ﷺ. قال: يا أبا إسحاق! إن بين الحجاج بن دينار وبين النبي ﷺ مفاوز، تنقطع فيها أعناق المطي، ولكن ليس في الصدقة اختلاف².

قال مسلم: والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة³.

الدراسة:

حدّ الحديث المرسل وصورته.

اختلفت عبارات الأئمة في حدّ الحديث المرسل على وجوه، أشهرها:

ما قاله الحافظ ابن حجر: "هو ما سقط من آخره من بعد التابعي". قال: "وصورته: أن يقول التابعي - سواء كان كبيراً أو صغيراً -: قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعل كذا، أو فُعل بحضرته كذا، أو نحو ذلك". قال: "وهذا الذي عليه جمهور المُحدِّثين"⁴.

¹ الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: 235هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، ط الأولى، 1409هـ ج 7، ص 59.

² مقدمة صحيح مسلم، ص 11.

³ المصدر نفسه، ص 24.

⁴ ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها، جمال بن محمد السيد، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ج 3، ط-1، 1424هـ/2004م ص 397.

مثاله: ما رواه الشافعي: "أخبرنا سعيد عن ابن جريج قال أخبرني حميد الأعرج عن مجاهد أنه قال: "كان النبي ﷺ يظهر من التلبية لبيك اللهم لبيك." ¹ إلخ.

مجاهد تابعي لم يدرك النبي ﷺ، ولم يذكر الوسطة بينه وبين النبي ﷺ فالحديث مرسل.

وعلى هذا المعنى اقتصر المتأخرون، فلا يطلقون المرسل إلا بهذا المعنى.

أما المتقدمون فأكثر ما يطلقون المرسل فيما ذكرناه، وقد يطلقونه بمعنى المنقطع أيضا. وعلى ذلك جرى الخطيب وابن الأثير في المرسل وهو مذهب الفقهاء والأصوليين.

ومن أمثلة ذلك حديث موسى بن طحلة عن عمر بن الخطاب قال: إنما سن رسول الله ﷺ الزكاة في هذه الأربعة: الحنطة والشعير والزبيب والتمر ².

قال أبو زرعة: "موسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمر مرسل". وقال يحيى بن معين: "ما روى الشعبي عن عائشة مرسل" أي أنه لم يسمعها ³.

وللعلماء في الاحتجاج بذلك وعدمه أقوال:

القول الأول: صحة الاحتجاج به، بشرط أن يكون المرسل ثقة عدلاً، وهؤلاء يكون المرسل عندهم من جملة الحديث الصحيح.

والقول به منقول عن إبراهيم النخعي، وحماد بن أبي سلمان، وأبي حنيفة وصاحبيه: أبي يوسف ومحمد، وكذلك هو قول مالك وأهل المدينة، وذكر أصحاب أحمد أن الصحيح عنه الاحتجاج بالمرسل، وأبو داود وغيره نقلوا عنه كقول الشافعي الآتي.

¹ السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، ن دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، 1424 هـ - 200 م، ص 71

² مسند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774 هـ)، المحقق: إمام بن علي بن إمام، ن دار الفلاح، الفيوم - مصر، ط الأولى، 143، ت هـ - 200 م، ج 3، ص 366.

³ منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، دار الفكر دمشق - سورية، ط 2. 1418 هـ - 1997 م، ج 1، ص 370-371.

قال أبو داود السجستاني: " أما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى، مثل سفيان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي، حتى جاء الشافعي فتكلم فيها ".¹

وقال أبو داود: " إذا لم يكن مسند ضد المراسيل، ولم يوجد المسند، فالمرسل يحتج به، وليس هو مثل المتصل في القوة ".²

قال ابن عبد البر: " زعم الطبري أن التابعين بأسرهم أجمعوا على قبول المرسل، ولم يأت عنهم إنكاره، ولا عن أحد الأئمة بعدهم إلى رأس المتين. كأنه يعني أن الشافعي أول من أبى من قبول المرسل "¹.

ورأي ابن عبد البر لخصه قوله: " كل من عرف بالأخذ عن الضعفاء والمسامحة في ذلك، لم يحتج بمرسله، تابعيا كان أو من دونه، وكل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة فتدليسه ومرسله مقبول ". قال الحاكم: " منهم من قال: إنه أصح من المتصل المسند، فإن التابعي إذا روى الحديث عن الذي سمعه أحال الرواية عليه، وإذا قال: قال رسول الله ﷺ، فإنه لا يقوله إلا بعد اجتهد في معرفة صحته ".²

-القول الثاني: ذهب أكثر المحدثين وكثير من الفقهاء وأصحاب الأصول إلى أن المرسل ضعيف لا يحتج به، وحكاه الحاكم عن سعيد بن المسيب والزهري ومالك والأوزاعي والشافعي وأحمد بن حنبل ومن بعدهم من فقهاء المدينة، وهو ما قرره الإمام مسلم في صدر صحيحه، ونسبه ابن عبد البر إلى سائر الفقهاء وجميع المحدثين.

والعلة في رد المرسل هو الجهل بحال الراوي الساقط، لأنه يحتمل أن يكون الساقط من السند غير الصحابي، وإذا كان كذلك فيحتمل أن يكون ضعيفا².

¹ تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان بيروت، ط-1، 1424 هـ -2003 م، ج2، ص 195.

² تحقيق الرغبة في توضيح النخبة، عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير، دار المنهاج، 30-7-1427 ص68.

قال النووي رحمه الله، ثم المرسل حديث ضعيف عند جماهير المحدثين وكثير من الفقهاء وأصحاب الأصول¹، وقال - رحمه الله - في شرح المذهب بعد هذا ((وحكاية الحاكم أبو عبد الله عن سعيد بن المسيب وجماعة أهل الحديث)) وقال مسلم في مقدمة صحيحه ((والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة)) انتهى.

قال النووي ((ودليلنا في رد العمل به أنه إذا كانت رواية المجهول المسمى لا تقبل لجهالة حاله، فرواية المرسل أولى، لأن المروي عنه محذوف بمجهول العين والحال، قال الحافظ في شرح النخبة وإنما ذكر - يعنى المرسل - في قسم المردود للجهل بحال المحذوف لأنه يحتمل أن يكون صحابياً ويحتمل أن يكون تابعياً وعلى الثاني يحتمل أن يكون ضعيفاً ويحتمل أن يكون ثقة، وعلى الثاني يحتمل أن يكون حمل عن صحابي ويحتمل أن يكون حمل عن تابعي آخر وعلى الثاني فيعود الاحتمال السابق ويتعدد أما بالتجويز العقلي فإلي ما لا نهاية له وأما بالاستقراء فإلى ستة أو سبعة، وهو أكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض)) انتهى².

وفي ذلك يقول الترمذي والحديث إذا كان مرسلًا فإنه لا يصح عند أكثر أهل الحديث، ومن أهل الحديث الذين استدل الترمذي بقولهم الإمام الزهري الذي قال لإسحاق بن أبي فروة³ وكان يرسل الحديث مالك - قاتلك الله - تحيئنا بأسانيد لا خطم لها ولا أزمة فرأى الإمام الترمذي أن هذا دليل على تضعيف الزهري لمطلق المراسيل وأنه لا يحتج بها⁴.

ولكن ابن رجب اعترض عليه قائلاً: إن التضعيف خاص لمراسيل ابن أبي فروة⁵.

¹ التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المحقق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط-1، 1405 هـ - 1985 م، ج 1، ص 35.

² قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، جمال الدين القاسمي الدمشقي مصدر الكتاب: ملتي أهل الحديث قام بفهرسته: أبو عمر غفر الله له ولوالديه ص 113.

³ إسحاق بن عبد الله ابن أبي فروة، سمع منه الشاميون، يروي أحاديث منكراً ولا يحتجون بحديثه، توفي سنة أربع وأربعين ومائة. أنظر (الطبقات الكبرى لابن سعد، ص 350-351).

⁴ شرح علل الترمذي لابن رجب، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي، ص 56.

⁵ المصدر نفسه، ج-2، ص 56.

وأما بيان المحدثين الذين قالوا بتضعيف المرسل فلم يرد على لسان الترمذي وإنما ذكر على سبيل الإجمال أن هذا مذهب أكثر أهل الحديث، ولقد ذكر الحاكم أبو عبد الله أسماء عدد من هؤلاء المحدثين وفي هذا يقول ابن رجب وحكاها الحاكم عن جماعة من أهل الحديث من فقهاء الحجاز وسمى منهم سعيد بن المسيب والزهري ومالك بن أنس والأوزاعي والشافعي وأحمد فمن بعدهم من فقهاء المدينة.

وبعد إجمال الترمذي وبيان الحاكم قال ابن رجب وفي حكايته عن أكثر من سماهم نظر ولا يصح عن أحدهم الطعن في المراسيل عموماً ولكن في بعضها.

وهذا اعتراض وجهه من ابن رجب على الترمذي والحاكم، لأن لكل واحد من أهل الحديث كلاماً طويلاً في المراسيل، وهو كلام يدل على تفاوتها في الاحتجاج والرتبة حتى يصل بعضها إلى منتهى درجات الضعف¹.

القول الثالث: التفريق بين المراسيل، بحسب المرسل.

ذهب كثير من الأئمة إلى الاحتجاج بالمرسل بملاحظات دققوا فيها منهم الإمام الشافعي - رحمه الله - قال النووي في مقدمة شرح المذهب قَالَ الشَّافِعِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَأَخْتَجُ بِمُرْسَلِ كِبَارِ التَّابِعِينَ إِذَا أُسْنِدَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى أَوْ أَرْسَلَهُ مَنْ أَخَذَ عَنْ غَيْرِ رِجَالِ الْأَوَّلِ مِمَّنْ يُقْبَلُ عَنْهُ الْعِلْمُ أَوْ وَافَقَ قَوْلَ بَعْضِ الصَّحَابَةِ أَوْ أَفْتَى أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ بِمُقْتَضَاهُ قَالَ وَلَا أَقْبَلُ مُرْسَلِ غَيْرِ كِبَارِ التَّابِعِينَ وَلَا مُرْسَلَهُمْ إِلَّا بِالشَّرْطِ الَّذِي وَصَفْتُهُ هَذَا نَصُّ الشَّافِعِيِّ فِي الرَّسَالَةِ وَغَيْرِهَا وَكَذَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْأَئِمَّةُ الْمُحَقِّقُونَ مِنْ أَصْحَابِنَا الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ كَالْبَيْهَقِيِّ وَالْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ وَآخَرِينَ: وَلَا فَرْقَ فِي هَذَا عِنْدَهُ بَيْنَ مُرْسَلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَغَيْرِهِ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ هَذَا نظر الشافعي في الرسالة وغيرها²، وقد قال الشافعي في مختصر المزني في آخر باب الربا أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب "أن رسول الله نهي عن بيع

¹ المصدر نفسه، ج-2، ص56.

² المجموع شرح المذهب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الفكر، ص61.

اللحم بالحيوان"¹، وعن ابن عباس أن جزوراً نحرّت على عهد أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- فجاء رجل بعناق فقال أعطوني بهذه العناق فقال أبو بكر رضي الله عنه لا يصلح (هذا)² قال الشافعي: ((وكان القاسم بن محمد وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وأبو بكر بن عبد الرحمن يبيع اللحم بالحيوان)) قال الشافعي ((وبهذا نأخذ ولا نعلم أحداً من أصحاب رسول الله خالف أبا بكر الصديق رضي الله عنه)) يحرفوه لما يترتب عليه من الفوائد فإذا عرف هذا فقد اختلف أصحابنا المتقدمون في معنى قول الشافعي ((إرسال ابن المسيب عندنا حسن)) على وجهين حكاهما الشيخ أبو إسحاق في كتابه اللمع وحكاهما جماعات آخرون

أحدهما معناه أنه حجة عنده بخلاف غيرها من المراسيل قالوا لأنها فتشت فوجدت مسندة والوجه الثاني أنها ليست بحجة عنده بل هي كغيرها على ما ذكرناه.

قالوا وإنما رجع الشافعي رحمه الله بمرسله والترجيح بالمرسل جائز، قال الخطيب: اختلف الفقهاء من أصحاب الشافعي في قوله هذا منهم من قال أراد الشافعي به أن مرسل سعيد بن المسيب حجة لأنه روى حديثه المرسل في النهي عن بيع اللحم بالحيوان وأتبعه بهذا الكلام وجعل الحديث أصلاً إذ لم يذكر غيره فيجعل ترجيحاً له، وإنما فعل ذلك بهذا الكلام وجعل الحديث تتبع فوجدت كلها مسانيد عن الصحابة من جهة غيره، ومنهم من قال لا فرق بين مرسل سعيد بن المسيب وبين مرسل غيره من التابعين، وإنما رجع الشافعي به والترجيح بالمرسل صحيح، وإن كان لا يجوز أن يحتج به على إثبات الحكم وهذا هو الصحيح من القولين عندنا،

¹ السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُوْجَرْدِي الخراساني أبو بكر البيهقي، ص483.

² معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُوْجَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، ن جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي -باكستان)، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، ط-1، 1412هـ -1991م، ج 15، ص66.

لأن في مراسيل سعيد ما لم يوجد مسنداً بحال من وجه يصح، وقد جعل الشافعي لمراسيل كبار التابعين مزية على من دونهم كما استحسّن مرسل سعيد بن المسيب على من سواه¹.

وذكر الإمام الحافظ أبو بكر البيهقي رحمه الله نص الشافعي كما قدمته قال ((قال الشافعي نقبل مراسيل كبار التابعين إذا انضم إليها ما يؤكدّها فإن لم ينضم لم نقبلها سواء كان مرسل ابن المسيب أو غيره))، قال ((وقد ذكرنا مراسيل لابن المسيب لم نقبلها الشافعي حين لم ينضم إليها ما يؤكدّها ومراسيل لغيره قال بها حين انضم إليها ما يؤكدّها)) قال ((وزيادة ابن المسيب في هذا على غيره أنه أصحّ التابعين إرسالها فيما زعم الحفاظ)) فهذا كلام البيهقي والخطيب وهما إمامان حافظان فقيهان شافعيان متضلّعان من الحديث والفقه والأصول والخبرة التامة بنصوص الشافعي ومعاني كلامه ومحلّهما من التحقيق والإتقان والنهاية في العرفان بالغاية القصوى والدرجة العليا، وأما قول الإمام أبي بكر القفال المروزي رحمه الله في أول كتابه ((شرح التلخيص)) ((قال الشافعي في رهن الصغير مرسل ابن المسيب عندنا حجة)) فهو محمول على التفصيل الذي قدمناه عن البيهقي والمحققين والله أعلم.

((قلت ولا يصحّ تعلق من قال إن مرسل سعيد حجة بقوله ((إرساله حسن))، لأن الشافعي رحمه الله لم يعتمد عليه وحجته، بل اعتمده لما انضم إليه من قول أبي بكر الصديق ومن حضره وانتهى إليه قوله من الصحابة -رضي الله عنهم- مع ما انضم إليه من قول أئمة التابعين الأربعة، والذين ذكرهم وهم أربعة من فقهاء المدينة السبعة وهو مذهب مالك وغيره، فهذا عاضد ثان للمرسل فلا يلزم من هذا الاحتجاج بمرسل ابن المسيب إذا لم يعضده.

فإن قيل ذكرتم أن المرسل إذا أسند من جهة أخرى احتج به، وهذا القول فيه تساهل لأنه إذا أسند عملنا بالمسند فلا فائدة حينئذ في المرسل ولا عمل به، والجواب أن بالمسند يتبين

¹ الكفاية في علم الرواية، أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي: المكتبة العلمية - المدينة المنورة تحقيق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، ج 1، ص 404-405.

صحة المرسل وأنه مما يحتج به فيكون في المسألة حديثان صحيحان حتى لو عارضهما حديث صحيح من طريق واحد وتعذر الجمع قدمناهما عليه، والله أعلم)) انتهى كلام النووي¹.

النتيجة: دار حول هذه المسألة مناقشات كثيرة استوفاهما دراسة وبحثا الحافظ العلائي في كتابه القيم "جامع التحصيل"، لا نطيل بها. إلا أنا نلاحظ أن الحديث المرسل دائر بين احتمالي الصحة والضعف، فإذا احتف بقرائن تقويه ينبغي أن يعمل به وذلك فيما نرى منتهى العمل في هذه المسألة بين الأئمة الفقهاء. والله أعلم.

أما في حكم مراسيل الصحابة فلا خلاف في قبوله:

إذا قال الصحابي الصغير: كابن عباس، وابن الزبير ونحوهما، وكذا الصحابي الكبير فيما ثبت أنه لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم إلا بواسطة، إذا قال أحدهم: قال رسول الله ﷺ، فهل يُحْكَمُ لذلك بالاتصال؟

الصحيح الذي عليه جمهور أهل الحديث وغيرهم: أن ذلك صحيح متصل محتج به².

قال ابن الصلاح في ختام كلامه على المرسل: "ثم إنَّنا لَمْ نَعُدَّ في أنواع المرسل ونحوه ما يُسَمَّى في أصول الفقه: مرسل الصحابي، مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة، عن رسول الله ﷺ، ولم يسمعه منه، لأن ذلك في حكم الموصول المسند، لأن روايتهم عن الصحابة، والجهالة بالصحابي غير قاذحة؛ لأن الصحابة كلهم عدول"³.

وَقَرَّرَ النووي: أن الحكم بصحة مرسل الصحابي هو المذهب الصحيح.

وحجة من ردَّ مرسل الصحابي: احتمال كون الصحابي سمعه من تابعي، وإذا كان كذلك، فيُحْتَمَلُ أن يكون هذا التابعي ضعيفاً.

¹ قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، جمال الدين القاسمي الدمشقي، ص 116.

² ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها، جمال بن محمد السيد، ص 407-408-409.

³ التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، 725-806 هـ، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط-1، 1389هـ/1969م، ج 1، ص 75.

وأجاب عن ذلك الحافظ ابن حجر، فقال: "والانفصال عن ذلك أن يُقال: قول الصحابي: قال ﷺ، ظاهر في أنه سمعه منه أو من صحابي آخر، فالاحتمال أن يكون سمعه من تابعي ضعيف نادر جداً لا يؤثر في الظاهر، بل حيث رواه عن هذا سبيله، بينوه وأوضحوه".

وقد تعرّض ابن القيم - رحمه الله - لهذه المسألة أثناء مناقشته لابن القطان في حديث أعلّه بأنه مرسل صحابي، ففي الحديث الذي رواه أبو بكرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ في صلاة الخوف¹، وأن النبي ﷺ "صلى بالقوم صلاة المغرب ثلاث ركعات، ثم انصرف، وجاء الآخرون فصلى بهم ثلاث ركعات، وكانت له ست ركعات، وللقوم ثلاث ركعات"²، قال ابن القطان - عن هذا الحديث، وحديث آخر لأبي بكرة -: "وعندي أن الحديثين غير متصلين؛ فإن أبا بكرة لم يُصلّ معه صلاة الخوف، لأنه بلا ريب أسلم في حصار الطائف ... وهذا كان بعد فراغه ﷺ من هوازن، ثم لم يلق ﷺ كيداً إلى أن قبضه الله".

فرد ابن القيم - رحمه الله - ذلك عليه قائلاً: "وهذا الذي قاله لا ريب فيه، لكن مثل هذا ليس بعلّة ولا انقطاع عند جميع أئمة الحديث والفقه، فإن أبا بكرة وإن لم يشهد القصة، فإنه إنما سمعها من صحابي غيره، وقد اتفقت الأمة على قبول رواية ابن عباس ونظرائه من الصحابة، مع أن عامتها مرسلة عن النبي ﷺ، ولم يَنَازِع في ذلك اثنان من السلف وأهل الحديث والفقهاء، فالتعليل على هذا باطل".

فوافق ابن القيم - رحمه الله - الجمهور في القول بصحة مراسيل الصحابة، والحكم لها بالاتصال³.

• حكم الحديث الموضوع:

-رد الحديث الموضوع ولو كان معناه حسناً

¹ ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها، جمال بن محمد السيد، ص 407-408-409.

² السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي، ص 591.

³ ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها، جمال بن محمد السيد، ص 407-408-409.

حدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير، عن رقة؛ أن أبا جعفر الهاشمي المدني كان يضع أحاديث الناس. كلام حق. وليست من أحاديث النبي ﷺ. وكان يرويها عن النبي ﷺ¹.

-الدراسة:

اعلم: أن الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة ولا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنى كان إلا مقرونا ببيان وضعه، بخلاف غيره من الأحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن، حيث جاز روايتها في الترغيب والترهيب².

وإنما يعرف كون الحديث موضوعا بإقرار واضعه، أو ما يتنزل منزلة إقراره. وقد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي أو المروي، فقد وضعت أحاديث طويلة يشهد بوضعها ركافة ألفاظها ومعانيها.

ولقد أكثر الذي جمع في هذا العصر الموضوعات في نحو مجلدين فأودع فيها كثيرا مما لا دليل على وضعه، وإنما حقه أن يذكر في مطلق الأحاديث الضعيفة.

والواضعون للحديث أصناف، وأعظمهم ضرا قوم من المنسوبين إلى الزهد وضعوا الحديث احتسابا فيما زعموا فتقبل الناس موضوعاتهم ثقة منهم بهم وركونا إليهم، ثم نهضت جهابذة الحديث بكشف عوارها ومحو عارها والحمد لله.

وفيما روي عن الإمام أبي بكر السمعاني: أن بعض الكرامية ذهب إلى جواز وضع الحديث في باب الترغيب والترهيب³.

مقاصد الوضع:

¹ مقدمة صحيح مسلم ص 16

² علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، مكتبة الفارابي، ط-1، 1984 م، ج 1، ص 58.

³ المصدر نفسه، ص 58.

أولاً: الزنادقة: وكانوا يحاولون انتقاص السنة وتشويه معالمها والوضع من مكانتها عند أرباب العقول، فكانوا يتسترون بالإسلام ويطنون له ولأهله العدااء.

ومن أمثلة ما وضعوه حديث (إن الله تعالى لما أراد أن يخلق نفسه خلق الخيل فأجراها حتى عرقت ثم خلق نفسه من ذلك العرق).

ومن ذلك حديث (خلق الله تبارك وتعالى الملائكة من شعر ذراعيه وصدره أو من نورهما).

وهكذا وضعت الزنادقة هذه الأحاديث بغية إثارة استهجان العقلاء وسخرية الملحدین والانتقاص من العقيدة الإسلامية المبرأة من التشبيه والتجسيم.

ثانياً: أصحاب الأهواء والمبتدعة الذين كانوا يضعون الأحاديث نصرة لمذاهبهم. وقد قال عبد الله بن يزيد المعري عن رجل من أهل البدع رجوع عن بدعته فجعل يقول: انظروا هذا الحديث ممن تأخذونه فإننا كنا إذا رأينا رأياً جعلنا له حديثاً قال حماد بن سلمة: حدثنا شيخ من الرافضة قال: كنا إذا اجتمعنا واستحسننا شيئاً جعلنا له حديثاً¹.

ثالثاً: طلاب الدنيا: وهم القصاصون. وروى ابن حبان في كتاب المجروحين عن مؤمل بن إهاب² قال: قام رجل يحدث وي زيد بن هارون قاعد، فجعل يسأل الناس فلم يعط. فقال: ثنا يزيد بن هارون عن شريك عن المغيرة عن إبراهيم قال: إذا سأل السائل ثلاثة فلم يعط فليكبر عليهم ثلاثاً وجعل يقول: الله أكبر الله أكبر الله أكبر فلما سئل يزيد بن هارون قال: كذب علي الخبيث ما سمعت بهذا قط.

¹ منظومة مصباح الراوي في علم الحديث، عبد الله بن فودي، المحقق محمد المنصور إبراهيم، دار العلم نيجيريا، ط 2، السبت 30 11 2013، ص 66.

² أبو عبد الرحمن الرِّبَيعِيُّ، الكَوْفِيُّ، ثُمَّ الرَّمْلِيُّ. وَقِيلَ: ابْنُ قُفْلٍ بَنُ سَدَلٍ، وُلِدَ: فِي 180هـ، وَسَمِعَ: صَمْرَةَ بْنَ رَيْبَعَةَ وَغَيْرَهُ، وَحَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ، مَاتَ: فِي رَجَبٍ، سَنَةَ 254. أنظر (سير أعلام النبلاء للذهبي، ص 239).

رابعاً: جهال العباد وضعوا الأحاديث في الترغيب والترهيب ليحثوا الناس بزعمهم على الخير ويزجروهم عن الشر. ومضمون فعلهم على حد قول ابن الجوزي أن الشريعة ناقصة تحتاج إلى تنمة فهم يتمونها¹.

خامساً: المتعصبون لمذهب أو قبيلة أو بلد. وكان ذلك في القرن الثالث الهجري حينما فشا التعصب للمذاهب والأئمة والعنصرية للمدن والقبائل. وقد وضعت في ذلك أحاديث كثيرة تعرف في موضعها².

وللعلماء عبارات متعددة للتعريف به والإشارة إليه ومنها:

- 1- التصريح بوضعه فيقولون: موضوع، باطل، كذب.
 - 2- قولهم في الحديث: لا أصل له، لا أصل له بهذا اللفظ، ليس له أصل، أو نحو هذه الألفاظ.
 - 3- قولهم في الحديث: لا يصح، لا يثبت، لم يصح في هذا الباب شيء.
- أصله ومصدره:

الحديث الموضوع يكون مصدره من عدة طرق، أهمها:

أ- قد يخترعه الواضع من نفسه ابتداءً، وينسبه إلى الرسول ﷺ، ويعرف ذلك: إما بإقراره أو ما ينزل منزلة الإقرار: كأن يدعو الحديث إلى مبدأ يدعو إليه الواضع، أو تدل على ذلك قرائن الأحوال.

ب- قد يأخذ الواضع كلام غيره فينسبه إلى النبي ﷺ، ويكون الموضوع إما من كلام الصحابة أو من كلام التابعين أو بعض قدماء الحكماء ونحو ذلك.

¹ منظومة مصباح الراوي في علم الحديث، عبد الله بن فودي، ص 67.

² المصدر نفسه، ص 68.

ج- قد يهم الراوي فينسب كلام الغير إلى النبي ﷺ عن غير قصد وتعمد للوضع مثل "ومن كثرت صلاته في الليل حسن وجهه في النهار"¹.

"وحكم الموضوع أنه لا يجوز لمن عرفه" أي عرف أنه موضوع "أن يرويه من غير بيان لوضعه سواء كان في الحلال أو الحرام أو الترغيب أو التهيب أو غير ذلك" يدل لذلك ما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث سمرة بن جندب أنه قال: قال رسول الله ﷺ²: "من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين"³.

وحكم رواية الموضوع مطلقاً تحريمها على من علم أو ظن أنه موضوع إلا مع بيان حاله فإن جهل أنه موضوع فروى فلا إثم عليه⁴.

وعدم الاعتبار بما ثبت أنه كذب أو منكر، ظاهر، وإن تعددت له الطرق وكثرت⁵.

وقد ورد في الحديث المتواتر (من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)⁶، حيث أجمع أهل العلم على أنه كبيرة من كبائر الذنوب واختلفوا في تكفيره، وقد نقل عن الإمام الجويني . رحمه الله تعالى . أنه كفره إذا علم أنه موضوع، لكن النووي . رحمه الله تعالى . ردّ عليه قال: لأن هناك عبّاداً زهاداً لما رأوا الناس لا يقرأون القرآن فوضعوا أحاديث في فضائل السور، فكيف

¹ الآثار السيئة للوضع في الحديث، عبد الله بن ناصر الشقاري، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، 35 - 1423هـ/2003م، ج1، ص116 و117.

² توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، أبي إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد المعروف بالأمرير الصنعاني 1182هـ، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط-1 1417هـ/1997م، ج2، ص53.

³ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ج5، ص8.

⁴ قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، رضي الدين محمد بن إبراهيم الحلبي الحنفي، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط-2، 1408هـ تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ج2، ص74.

⁵ تحرير علوم الحديث لعبد الله الجديع ص285.

⁶ السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي، ص390

أكفره؟! فهو الآن مقصده الخير، وقد أخطأ فيه، فانتقد النووي . رحمه الله تعالى . هذا القول وقال: لا يمكن أن نقول هذا لأنه سيدخل في التكفير على أناس لم يقصدوا هذا.

فالصحيح كما قال النووي . رحمه الله تعالى . وهو قول جماهير أهل العلم: أن الكذب على رسول الله ﷺ كبيرة من كبائر الذنوب لا يكفر فاعله حتى يستحلّه¹.

النتيجة:

نستنتج مما سبق أنه إذا تبين أن الحديث الموضوع هو شر أنواع الضعيف من الأخبار، وهذا لا خلاف فيه، بل هو في الحقيقة غير حديث، وإنما ذكره لزعم واضعه ذلك، والأحسن كما قال السخاوي أنه إنما ذكره لأجل معرفة الطرق التي يتوصل بها لمعرفته ليُنْفَى عنه القبول².

• حكم الاحتجاج بالحديث الغريب:

-الحديث الغريب الذي لا أصل له لا يحتج به ولا يُجالس صاحبه

حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري. حدثنا حماد بن زيد. قال: كان رجل قد لزم أيوب وسمع منه. ففقده أيوب. فقالوا: يا أبا بكر إنه قد لزم عمرو بن عبيد. قال حماد: فبينما أنا يوما مع أيوب وقد بكرنا إلى السوق. فاستقبله الرجل. فسلم عليه أيوب وسأله. ثم قال له أيوب: بلغني أنك لزمْتَ ذاك الرجل. قال حماد: سماه، يعني عمرا. قال: نعم. يا أبا بكر إنه يجيئنا بأشياء غرائب. قال يقول له أيوب: إنما نفر أو نفر من تلك الغرائب.

- كثرة رواية الحديث الغريب للتكثر عند العوام سبب في طعن حديثه وتسميته جاهلاً:

قال مسلم: ولا أحسب كثيراً ممن يعرج من الناس على ما وصفنا من هذه الأحاديث الضعاف والأسانيد المجهولة، ويعتد بروايتها بعد معرفته بما فيها، من التوهن والضعف -إلا أن

¹ الكواكب الدرّية على المنظومة البيقونية، سليمان بن خالد الحربي ص 124

² شرح ألفية السيوطي في الحديث المسمى «إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر»، محمد ابن العلامة علي بن آدم ابن موسى الأثيوبي الولوي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة -المملكة العربية السعودية، ط-1، 1414 هـ - 1993 م، ج 2، ص 315.

الذي يحمله على روايتها، والاعتداد بها، إرادة التكثر بذلك عند العوام، ولأن يقال: ما أكثر ما جمع فلان من الحديث، وألف من العدد. ومن ذهب في العلم هذا المذهب. وسلك هذا الطريق فلا نصيب له فيه. وكان بأن يسمى جاهلاً، أولى من أن ينسب إلى علم¹.

الدراسة:

وأما الحديث الغريب، فإنه لا يحتج به ولو كان من رواية الثقات من أئمة العلم. قال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الغريب من الحديث، وقال يزيد بن أبي حبيب: إذا سمعت الحديث فأنشده كما تنشد الضالة، فإن عرف وإلا فدعه، ولم أصنف في كتاب السنن إلا الأحكام، فهذه أربعة آلاف، وثمانمائة كلها في الأحكام، فأما أحاديث كثيرة في الزهد والفضائل، وغيرها فلم أخرجها والسلام عليكم².

الحديث الغريب، والغرابة أنه قد وجد راو واحد، ولو في طبقة واحدة من طبقاته؛ يعني عندي مثلاً أوضح مثال لهذا حديث "إنما الأعمال بالنيات"³، العلماء يكادون يجمعون على أن هذا الحديث لم يرد من طريق صحيح، قد يكون ورد من طرق ضعيفة عن النبي ﷺ من غير طريق عمر بن الخطاب، لكن الطريق الذي أجمعوا على صحته هو طريق عمر-رضي الله تعالى عنه.

وانفرد بروايته عن عمر علقمة بن وقاص الليثي، وانفرد بروايته عن علقمة محمد بن إبراهيم التيمي، وانفرد بروايته عن محمد بن إبراهيم التيمي يحيى بن سعيد الأنصاري، وبعد يحيى بن سعيد اشتهر وذاع، وانتشر لدرجة أنه قد شبه على بعض العلماء، فظنوا أنه متواتر؛ لأن بعض الروايات قد وصلت بالعدد الذي رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري وصل العدد إلى سبعمائة في بعض الروايات، أو إلى مائتي نفس، كما في بعض الروايات، وأشار إلى ذلك ابن حجر وهو

¹ مقدمة صحيح مسلم ص 17-22.

² الحديث والمحدثون، محمد محمد أبو زهو رحمه الله، دار الفكر العربي القاهرة، 2 من جمادى الثانية 1378هـ، ج 1، ص 414.

³ السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي، ص 68.

يشرحه في أول أحاديث البخاري، وأشار إليه أيضًا في مقدمة (تهذيب التهذيب) وهو يتكلم عن الحاجة إلى استقصاء الشيوخ والتلاميذ في الرواية ونحو ذلك.

مهما يكن من أمر، فإن الغريب هو ما رواه راو واحد ولو في حلقة واحدة، وننبه أيضًا إلى قضية مهمة، وهي أنه ليس معنى ذلك أن الآحاد أو أن الغريب بالذات يرويه واحد عن واحد عن واحد من أول السند إلى منتهاه، إنما معناه أنه قد نزل العدد ولو في حلقة واحدة إلى راو واحد، إنما قد يزيد ويكثر ويقل في بعض الحلقات¹.

مسائل مهمة، ما هي هذه المسائل المهمة؟ الغرابة ليست مرادفة للضعف، يعني ليس كل غريب ضعيفًا، وليس كل غريب صحيحًا، فهو يدرس كما يدرس المشهور، وكما يدرس العزيز، فإذا سلم لنا الإسناد، وسلم لنا المتن تأكدنا من صحته.

وأيضًا إذا وجدناه ضعيفًا، فهو ضعيف حتى لو كان مشهورًا على الألسنة كما ذكرنا².

إذا علماء الحديث لم يحبوا تتبع الغريب، فمثلاً السيوطي يقول نقلاً عن الإمام أحمد: "لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب، فإنها مناكير، وعامتها عن الضعفاء" وقال مالك: "شر العلم الغريب، وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس"³، وهذا ما جعلنا أن نقول: إنه بحمد من الله وتوفيقه قل أن تجد حديثًا ليس له إلا طريق واحد، وعلمائنا لهم قواعد تكتب بماء الذهب في هذا، لا نريد أن نستطرد إليها، ويكفي أننا لفتنا النظر إليها الآن للدارسين لينتبهوا، وليطمئنوا إلى أن السنة سارت كما قلت مرارًا في طريق من الصيانة والحفظ والرعاية والعناية، منذ قالها رسول الله ﷺ إلى أن وضعت في بطون الكتب المهمة التي نعتمد عليها الآن، وهي الكتب الستة وغيرها من مصادرنا في السنة المطهرة.

¹ الدفاع عن السنة كود المادة: GUHD5303 المرحلة: ماجستير، مناهج جامعة المدينة العالمية، جامعة المدينة العالمية، ج 1، ص 203.

² المصدر نفسه، 204.

³ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، ج 2، ص 182.

ابن عدي أيضاً يروي عن أبي يوسف يقول: "من طلب الدين بالعلم تزندق، ومن طلب غريب الحديث كذب" يعني لماذا كذب؟ هو لا يتعمد الكذب؛ لأن تعمد الكذب هذه يعني مشكلة، إنما المقصود هذا الحديث قد لا يكون ورد إلا من هذا الطريق الضعيف، فإصرارك على تحمله وروايته قد يعرضك لأن تروي الضعيف الذي قد يشتد ضعفه، فيقترب من الكذب، فالمهم أنك تكون مع الأحاديث التي وردت من طرق متعددة¹.

وهذه الغرائب مذمومة عند السلف، قال إبراهيم النخعي: "كانوا يكرهون الغريب من الحديث"².

يقول الإمام أبو داود السجستاني: "والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهي عند كل من كتب شيئاً من الحديث إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس والفخر بها أنها مشاهير، فإنه لا يحتج بحديث غريب ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم، ولو احتج رجل بحديث غريب وجدت من يطعن فيه ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريباً شاذاً".

وهكذا ندرك أن الأئمة المتقدمين يكرهون الأفراد ولو كان من ثقة خاصة إذا كانت تلك الأفراد لا يعرفها المعروفون: قال عبد الله بن المبارك: "العلم هو الذي يجيئك من ههنا ومن ههنا - يعني المشهور -".

وروى الإمام الزهري عن علي بن الحسين القول: "ليس من العلم ما لا يعرف، إنما العلم ما عرف وتواطأت عليه الألسن"³.

¹ الدفاع عن السنة، مناهج جامعة المدينة العالمية ص 204 - 207.

² الشاذ والمنكر وزيادة الثقة - موازنة بين المتقدمين والمتأخرين، أبو ذر عبد القادر بن مصطفى بن عبد الرزاق الحمدي أصل هذا الكتاب: رسالة دكتوراه من الجامعة الإسلامية بإشراف الأستاذ الدكتور بشار عواد معروف، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط-1، 1426 هـ - 2005 م، ج 1، ص 30.

³ المصدر نفسه، ص 45.

النتيجة:

نستنتج أن الحديث " الغريب "، اختلف فيه أهل العلم على أقوال:

القول الأول: أنه ضعيفٌ مطلقاً، والقول الثاني: أنه صحيح مطلقاً.

والقول الثالث: أنه قد يكون صحيحاً وقد يكون ضعيفاً بإعمال شروط الحديث الصحيح، فليست غرابته ملزمة للضعف ولا ملزمة للصحة، وهذا هو الصحيح من كلام أهل العلم¹.

• حكم رواية المعنعن من الثقة:

وفي آخر هذه المقدمة تكلم الإمام مسلم على صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن، وهو من أشهر المسائل التي تكلم عليها ودافع عنها الإمام مسلم في مقدمته، بل هي أهم مسائل المقدمة على الإطلاق، حيث نافع مسلم على صحة الحديث إذا روي بإسناد معنعن بشرط عدم التدليس من الراوي ومعاصرته لشيخه وإمكانية اللقاء به، بل نقل إجماع أهل الحديث على حجية ذلك، وأن ذلك هو مذهب أهل الحديث قاطبة، بل وطعن الإمام مسلم في من رد ذلك ووصف قوله بكونه مخترعاً محدثاً لم يسبق قائله إليه، يقول مسلم: ² "وهذا القول يرحمك الله في الطعن في الأسانيد قولٌ مخترعٌ، مستحدثٌ غير مسبوق صاحبه إليه، ولا مساعد له من أهل العلم عليه، القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات قديماً وحديثاً، أن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثاً، وجائز ممكن له لقاءه، والسماع منه، لكونهما جميعاً كانا في عصر واحد، وإن لم يأت في خبر قط أنهما اجتماعاً، ولا تشافها بكلام؛ فالرواية ثابتة. والحجة بها لازمة، إلا أن يكون هناك دلالة بيّنة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه، أو لم يسمع منه شيئاً"³.

الدراسة:

¹ الكواكب الدرية على المنظومة البيقونية، سليمان بن خالد الحرابي، ص 84.

² مقدمات مصادر السنة الموجهة للطلاب، نور الدين التومي، ص 17.

³ مقدمة صحيح مسلم، ص 23.

اعلم أن الإسناد المعنعن وهو ما يقال فيه فلان عن فلان مثل قولنا مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ المنقول فيه عن المتقدمين أربعة مذاهب وحدث للمتأخرين فيه مصطلح خامس.

القول الأول:

مذهب أهل التشديد، وهو ألا يعد متصلا من الحديث إلا ما نص فيه على السماع، أو حصل العلم به من طريق آخر، وأن ما قيل فيه فلان عن فلان فهو من قبيل المرسل أو المنقطع حتى يتبين اتصاله بغيره، حكاه الإمام أبو عمرو النصري الشهرزوري شهر بابن الصلاح أحد الأئمة المتأخرين المعتمدين، ولم يسم قائله ولفظ ما حكاه فلان عن فلان عده بعض الناس من قبيل المرسل والمنقطع حتى يتبين اتصاله بغيره، وهذا المذهب وإن قل القائل به بحيث لا يسمى ولا يعلم فهو الأصل الذي كان يقتضيه الاحتياط، وحجته أن عن لا تقتضي اتصالا لا لغة ولا عرفا، وإن توهم متوهم فيها اتصالا لغة فإنما ذلك بمحل المجاوزة المأخوذ عنه، تقول أخذ هذا عن فلان فالأخذ حصل متصلا بالمحل المأخوذ عنه وليس فيها دليل على اتصال الراوي بالمروي عنه، وما علم منهم أنهم يأتون بعن في موضع الإرسال والانقطاع يخرم ادعاء العرف¹.

القول الثاني:

وهو أيضا من مذاهب أهل التشديد، إلا أنه أخف من الأول وهو ما حكاه الإمام أبو عمرو النصري ابن الصلاح، قال وذكر أبو المظفر السمعاني في المعنونة أنه يشترط طول الصحبة بينهم.

قلت وهذا بلا ريب يتضمن السماع غالبا لجملة ما عند المحدث أو أكثره ولا بد مع هذا أن يكون سالما من وصمة التدليس، وحجة هذا المذهب هي الأولى بعينها ولكنه خفف في اشتراك

¹ السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السنن، محمد بن عمر بن محمد بن عمر رشيد الفهري، مكتبة الغرباء الأثرية، ط-1، 1417 تحقيق: صلاح بن سالم المصري، ج1 ص 43-44-45.

السمع تنصيها في كل حديث حديث لتعذر ذلك، ولوجود القرائن المفهمة للإتصال من إيراد الإسناد وإرادة الرفع بعضهم عن بعض عند قولهم فلان عن فلان مع طول الصحبة.

القول الثالث:

وهو رأي كثير من المحدثين، منهم الإمام أبو عبد الله البخاري وشيخه أبو الحسن علي بن المديني وغيرهما نقل ذلك عنهم القاضي أبو الفاضل عياض وغيره، فاختار جمع من المحققين مذهب الإمام البخاري ومن هؤلاء الذهبي وابن رجب وابن رشيد والعلائي وابن حجر¹.

وهو مذهب متوسط في اشتراط ثبوت السماع أو اللقاء في الجملة لا في حديث حديث

وهذا هو الصحيح من مذاهب المحدثين، وهو الذي يعضده النظر فلا يحمل منه على الإتصال إلا ما كان بين متعاصرين يعلم أنهما قد التقيا من دهرهما مرة فصاعدا، وما لم يعرف ذلك فلا تقوم الحجة منه إلا بما شهد له لفظ السماع أو التحديث أو ما أشبههما من الألفاظ الصريحة إذا أخبر بها العدل عن العدل

وحجة هذا المذهب أيضا ما تقدم من إجماع جماهير النقلة على قبول الإسناد المعنعن وإيداعه في كتبهم التي اشترطوا فيها إيراد الصحيح مع ما تقرر من مذاهبهم أن المرسل لا تقوم به حجة، وأنهم لا يودعون فيها إلا ما اعتقدوا أنه مسند².

قال ابن عبد البر جزم بذلك في مقدمة التمهيد فقال: أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن لا خلاف بينهم في ذلك إذا جمع شروطا ثلاثة عدالة المحدثين ولقاء بعضهم بعضا مجالسة ومشاهدة، وأن يكونوا براء من التدليس وهو قول مالك وعامة أهل العلم³. ولا شك أن

¹ موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقاء والسمع في السند المعنعن بين المتعاصرين، خالد بن منصور بن عبد الله الدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ج 1، ص 8.

² السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السنن، ص 51-52-53.

³ الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، إبراهيم بن موسى بن أيوب، ص 160-161.

مذهب البخاري في المعنعن أدخل في باب الاتصال، وأبعد عن شائبة الانقطاع، بخلاف ما ذهب إليه مسلم¹. وقد فصل الحافظ ذلك بأوجه ستة، تجتري منها هنا بما يلي:

1- أن البخاري يشترط في المعنعن ثبوت اللقي بين الراويين لكي يحكم باتصال السند، أما مسلم فإنه يكتفي بإمكان اللقي مع انتقاء التدليس، ومن هنا كان شرط البخاري أشد من شرط مسلم، فيكون أصح. وهذا الوجه كاف ليكون الفيصل في ترجيح البخاري².

القول الرابع:

أنه لا يشترط في الحكم بالاتصال في الإسناد المعنعن إلا المعاصرة فقط والسلامة من التدليس علم السماع أو لم يعلم إلا أن يأتي ما يعارض ذلك، مثل أن يعلم أنه لم يسمع أو لم يلق المنقول عنه ولا شاهده أو تكون سنه لا تقتضي ذلك.

وهذا القول الرابع هو الذي ارتضاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج في مقدمة كتابه المسند الصحيح.

وقد تقدم لفظه في ذلك حيث دعا إليه سياق الكلام في تضاعيف القول الثالث فأغنى عن إعادته، وهو المذهب الذي استدل عليه وادعى فيه الإجماع وعرف المحدثين، وأنكر قول من خالفه إنكاراً شديداً بالفاظ مخشوشنة ومعان مستوبلة، وجعل القائل به خارقاً للإجماع ظناً منه - رحمه الله - أنه خلاف في موضع الإجماع³، وذهب آخرون إلى اختيار مذهب الإمام مسلم ومن هؤلاء المزي وابن كثير، وجمهور أساتذة الصناعة الحديثية في القرن الرابع عشر والخامس عشر كالشيخ أحمد شاكر . رحمه الله . والشيخ المعلمي اليماني . رحمه الله . والشيخ محمد ناصر الدين الألباني والشيخ عبد الفتاح أبو غدة وغيرهم⁴، قال الحافظ ابن حجر: (من حكم

¹ منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر، على عبد الباسط مزيد، الهيئة المصرية العامة للكتاب ج 1، ص 301.

² منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين محمد عتر الحلبي، ص 256.

³ السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السن، ص 67-68.

⁴ موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين. ص 8-9.

بالانقطاع مطلقاً شدد، ويليه من شرط طول الصحبة، ومن اكتفى بالمعاصرة سهل، والوسط الذي ليس بعده إلا التعنت مذهب البخاري ومن وافقه¹.

النتيجة:

والذي نخلص إليه أن المذهب الأول والثاني، هما من مذاهب أهل التشديد، وأن عمل الأئمة النقاد وأهل العلم والدراية على خلافهما، بل إن بعض العلماء نقل الإجماع على قبول السند المعنعن إذا توفرت فيه شروط تضمن تقوية احتمال الاتصال على احتمال الانقطاع، وهذه الشروط ثلاثة، عدالة المحدثين ولقاء بعضهم بعضاً بمجالسة ومشاهدة وأن يكونوا براء من التدليس وهذا هو المختار، أما الامام مسلم فإنه يكتفي بإمكان اللقي مع انتقاء التدليس، ومن هنا كان شرط البخاري أشد من شرط مسلم، فيكون أصح.

القول الخامس: هذا القول كإضافة من أجل الفائدة: وهو اصطلاح حدث عند المتأخرين قال الإمام أبو عمرو النصري وكثر في عصرنا وما قاربه بين المنتسبين إلى الحديث استعمال عن في الإجازة فإذا قال أحدهم قرأت على فلان عن فلان أو نحو ذلك فظن به أنه رواه عنه بالإجازة قال ولا يخرج ذلك من قبيل الاتصال على ما لا يخفى².

• حكم رواية الحديث المدلس:

-نقاد الحديث يتفقون أحاديث الراوي إذا عُرف بالتدليس واشتهر به.

قال مسلم: وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم -إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشهر به، فحينئذ يبحثون عن سماعه في روايته، ويتفقون ذلك منه، كي تنزاح عنهم علة التدليس: فمن ابتغى ذلك من غير مدلس، على الوجه الذي زعم من حكينا قوله، فما سمعنا ذلك عن أحد ممن سمينا، ولم نسم، من الأئمة³.

¹ المصدر نفسه، ص 51.

² السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السن، ص 71.

³ مقدمة صحيح الإمام مسلم، ص 26.

الدراسة:

المدلس عند المحدثين انواع:

الأول: تدليس الاسناد، وهو أن يروي الراوي عن لقيه ما لم يسمعه منه بصيغة محتملة. والصيغة المحتملة ألا يصرح بالسماع نحو ((حدثنا، أخبرنا، أنبأنا، سمعت، قال لنا)). لكن يأتي بصيغة محتملة نحو ((ان، عن، قال، حدث، روى، ذكر))، لذا لم يقبل المحدثون حديث المدلس ما لم يصرح بالسماع.

الثاني: تدليس الشيوخ، وهو: أن يأتي باسم شيخه أو كنيته على خلاف المشهور به تعمية لأمره وتوعيراً للوقوف على حاله.

الثالث: تدليس التسوية، وهو: أن يروي عن شيخه، ثم يسقط ضعيفا بين ثقتين قد سمع أحدهما من الآخر أو لقيه، ويرويه بصيغة محتملة بين الثقتين.

وممن اشتهر بهذا الوليد بن مسلم وبقية بن الوليد¹.

الرابع: تدليس العطف: مثل ان يقول الراوي: حدثنا فلان وفلان وهو لم يسمع من الثاني.

الخامس: تدليس السكوت: كأن يقول الراوي: حدثنا أو سمعت، ثم يسكت برهة، ثم يقول: هشام بن عروة أو الأعمش موهما انه سمع منهما وليس كذلك.

السادس: تدليس القطع: هو أن يحذف الصيغة ويقتصر على قوله -مثلا- الزهري، عن انس.

السابع: تدليس صيغ الأداء، وهو ما يقع من المحدثين من التعبير بالتحديث أو الاخبار عن الاجازة موهما للسماع ولا يكون سمع من ذلك الشيخ شيئا.

¹ أَبُو يُحْمَدَ الْحِمَيرِيُّ، الْكَلَاعِيُّ، ثُمَّ الْمِثْمَوِيُّ، الْحِمَصِيُّ، وُلِدَ: سَنَةَ عَشْرِ وَمِائَةٍ، سَمِعَ مِنْهُ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ الْجُرْجِسِيُّ، وَرَوَى عَنْ: مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ الْأَهْلَبِيِّ، تَوَفَّى سَنَةَ 197 هـ. أنظر (سير أعلام النبلاء للذهبي، ص 48-62).

وأكثر أنواع التدليس وجودا تدليس الاسناد والشيوخ، والذي يعنينا في دراستنا هذه تدليس الاسناد¹.

وهذا القسم فمكروه جدا ذمه أكثر العلماء وكان شعبة من أشدهم ذما له، فروينا عن الشافعي الإمام رضي الله عنه أنه قال: التدليس أخو الكذب²، والتدليس مكروه عند المحدثين، وقد يصير حراما حسب الأسباب الدافعة اليه كأن يدلّس عن ضعيف شديد الضعف. وكان الامام شعبة بن الحجاج يذم التدليس ذما شديدا³.

ثم اختلفوا في قبول رواية من عرف بهذا التدليس: فجعله فريق من أهل الحديث والفقهاء مجروحا بذلك وقالوا: لا تقبل روايته بحال بين السماع أو لم يبين⁴، ويرى جمع من أهل العلم أن خبره مقبول مطلقا، فلم يجعلوه بمثابة الكذاب، ولم يروا التدليس ناقضا لعدالته، وزعموا أن نهاية أمره أن يكون ضربا من الإرسال⁵.

والصحيح التفصيل: وأن ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والاتصال حكمه حكم المرسل وأنواعه. وما رواه بلفظ مبين للاتصال نحو (سمعت وحدثنا وأخبرنا) وأشباهاها فهو مقبول محتج به، وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضرب كثير جدا: كقتادة والأعمش والسفيانين وهشام بن بشير وغيرهم، وهذا لأن التدليس ليس كذبا وإنما هو ضرب من الإيهام بلفظ محتمل.

¹ اثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، ماهر ياسين الفحل، دار عمار، 1420 هـ 2000 م، ط 1، ص 44-45.

² مقدمة ابن الصلاح علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، مكتبة الفارابي، ط 1، 1984 م، ج 1 ص 42.

³ اثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، ماهر ياسين الفحل، ص 44.

⁴ مقدمة ابن الصلاح، ص 42.

⁵ تحقيق الرغبة في توضيح النخبة، عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير، ص 77.

والحكم بأنه لا يقبل من المدلس حتى يبين قد أجراه (الشافعي) فيمن عرفناه دلس مرة والله أعلم¹.

وأما في الشيوخ، وهو عن شيخ حدثنا سمعه منه فيسميه أو يكتبه أو ينسبه أو يضعفه بما لا يُعرف كيلاً يُعرف، وأمره أخف لكن فيه تضييع للمروي عنه وتويعر لطريق معرفة حاله، والكراهة بحسب الغرض الحامل، نحو أن يكون كثير الرواية عنه فلا يجب الإكثار من واحد على صورة واحدة، وقد يحمله عليه كون شيخه الذي غَيَّرَ سَمَتَهُ غير ثقة أو أصغر منه أو غير ذلك².

وأما المدلس تدليس التسوية فليس خارجاً عن القسمين المذكورين في التحقيق، وإن عده بعض المتأخرين قسماً ثالثاً نظراً إلى الظاهر. وصورته أن يروي حديثاً عن ثقة، وذلك الثقة عن ضعيف فيسقط الضعيف من البين ويروي الحديث عن شيخه الثقة عن الثقة بلفظ محتمل فيرى كل رجال الإسناد ثقات. وكان الوليد بن مسلم يفعل ذلك كثيراً، وكذا بقية بن الوليد، روى بقية بن الوليد عن أبي وهب الأسدي عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: "لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عقدة رأيه"³، وقد ذكر بقية عبيد الله بن عمرو، وبين نافع (وعبيد الله) إسحاق بن أبي فروة على ما رواه أبو حاتم⁴.

وأسباب التدليس كثيرة، منها: العلو في الاسناد أو لصغر شيخه أو لضعفه.

¹ مقدمة ابن الصلاح، ص 42.

² المختصر في أصول الحديث، الشريف الجرجاني، مكتبة الرشد الرياض، ط 1-، 1407، ص 4.

❦ سؤال: إذا كان الحديث في "الصحيحين" وقد عنعن المدلس فماذا؟

الجواب: من أهل العلم من يقول: إنه يحمل على السماع، قال ابن دقيق العيد - كما في "فتح المغيث" -: إن في النفس شيئاً. فهو محمول على السماع، لأن مثل الإمام البخاري لا يخفى عليه هذا، وهو الأحوط، حتى لا يتجرأ على تضعيف أحاديث في "الصحيحين"، ما ضعفها أحد من المتقدمين، والله أعلم. أنظر (كتاب المقترح ص 24).

³ مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط الأولى، 1421 هـ - 2001 م، ص 226.

⁴ المختصر في علم الأثر، محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي الحنفي محي الدين أبو عبد الله الكافيجي، مكتبة الرشد الرياض، ص 133.

وحديث المدلس مردود الا أن يصرح بالسماع.

أما تدليس التسوية فيشترط فيه: التحديث والاخبار من أول السند الى آخره.

وسبب رد المحدثين حديث المدلس اذا لم يصرح بالسماع خشية سقوط رجل بين المدلس ومن عنعن عنه. كما في حديث عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: ((لا تبلى قائماً))¹، أخرجه ابن حبان وقال: أخاف أن ابن جريج لم يسمع من نافع هذا الخبر)).

((أثر التدليس في اختلاف الفقهاء))

(حكم تغميض العينين في الصلاة)

ذهب بعض الفقهاء الى أن تغميض العينين في الصلاة مكروه، وبه قال مالك والشافعي وأحمد. والحجة لهم: ما روي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يغمض عينيه))².

قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الثلاثة، وفيه: ليث بن أبي سليم، وقد عنعنه))، وذهب بعضهم الى عدم كراهيته، أما إذا صرح المدلس بالسماع فيقبل حديثه.

مثال ذلك: حديث محمد بن اسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عائشة، قالت: رجع رسول الله ﷺ من البقيع، فوجدني وأنا أجد صداعاً في رأسي. وأنا أقول: وا رأساه. فقال: ((بل أنا، يا عائشة، وا رأساه)) ثم قال: ((ما ضرك لو مت قبلي؛ فقمتم عليك فغسلتكم وكفنتكم وصليت عليكم ودفنتكم))³.

¹ السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُو جردى الخراساني أبو بكر البيهقي، ص 165.

² المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، سنة الولادة 260 / سنة الوفاة 360، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، ن مكتبة الزهراء، ت 1404 - 1983، ج 25، ص 36.

³ السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُو جردى الخراساني أبو بكر البيهقي، ص 396.

ومدار هذا الحديث على محمد بن اسحاق وهو مدلس وقد عنعن في بعض الطرق وبهذا أعله البيهقي، لكنه قد صرح بالسماع عند البيهقي نفسه، فانتفت شبهة تدليسه فصح حديثه¹.

قال ابن القطان ((إذا صرح المدلس الثقة بالسماع قبل بلا خلاف، وإن عنعن ففيه الخلاف، فأما الصحابة رضي الله عنهم فلا مدخل لهم في التدليس².

قال يعقوب بن شيبة السدوسي: سألت علي بن المديني عن الرجل يدلس أياكون حجة فيما لم يقل حدثنا؟ قال: إذا كان الغالب عليه التدليس فلا، حتى يقول: حدثنا³.

وبكل حال: التدليس منافع للإخلاص، لما فيه من التزئ⁴.

النتيجة:

بعد الدراسة يتبين أن الراجح والله أعلم هو القول بالتفصيل، وهو ما اختاره المحققون من العلماء وهو قبول خبر المدلس إذا صرح بالتحديث، وإلا فلا. فإن كان المدلس يروي بلفظ السماع أو التحديث فهو مقبول محتج به، وإن روى بلفظ محتمل كالعننة فلا يقبل، وبهذا قال الشافعي وابن الصلاح والنووي وابن حجر وغيرهم.

الفرع الثاني: مقدمة صحيح ابن حبان:

علوم الحديث الموجودة:

• الحديث المدلس:

¹ اثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، ماهر ياسين الفحل، ص444-46.

² الأنوار الكاشفة، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، بيروت، 1046 هـ 1986 م، ص172.

³ الخبر الثابت، يوسف بن هاشم بن عابد اللحاني، تقديم الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن السعد. ص13.

⁴ الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ص9.

المتعري خبره عن التدليس لم نحتج به¹.

والمتعري خبره عن التدليس هو أن كون الخبر عن مثل من وصفنا نعتة بهذه الخصال الخمس، فيرويه عن مثله سماعا حتى ينتهي ذلك إلى رسول الله ﷺ².

فإن قال كان حماد يدلّس يقال له فإن قتادة وأبا إسحاق السبيعي وعبد الملك بن عمير وابن جريج والأعمش والثوري وهشيم كانوا يدلّسون واحتججت بروايتهم، فإن أوجب تدليس حماد في روايته ترك حديثه أوجب تدليس هؤلاء الأئمة ترك حديثهم³.

وأما المدلسون الذين هم ثقات وعدول فإننا لا نحتج بأخبارهم إلا ما بينوا السماع فيما رَوَوْا، مثل الثوري والأعمش وأبي إسحاق وأضرابهم من الأئمة المتقين وأهل الورع في الدين، لأننا متى قبلنا خبر مدلس لم يبين السماع فيه، وإن كان ثقة لزمنا قبول المقاطيع والمراسيل كلها، لأنه لا يدري لعل هذا المدلس دلّس هذا الخبر عن ضعيف يهي الخبر بذكره إذا عرف اللهم إلا أن يكون المدلس يعلم أنه ما دلّس قط إلا عن ثقة، فإذا كان كذلك قبلت روايته وإن لم يبين السماع، وهذا ليس في الدنيا إلا سفيان بن عيينة وحده فإنه كان يدلّس ولا يدلّس إلا عن ثقة متقن، ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبر دلّس فيه إلا وجد الخبر بعينه قد بين سماعه عن ثقة مثل نفسه، والحكم في قبول روايته لهذه العلة وإن لم يبين السماع فيها كالحكم في رواية ابن عباس إذا روى عن النبي ﷺ ما لم يسمع منه⁴.

فإذا صح عندي خبر من رواية مدلس أنه بين السماع فيه لا أبالي أن أذكره من غير بيان السماع في خبره بعد صحته عندي من طريق آخر⁵.

¹ الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستِي، حققه: شعيب الأرْنَؤُوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط-1، 1408 هـ - 1988 م، ج 18-17، ص151.

² المصدر نفسه، ج1، ص152.

³ المصدر نفسه، ج1، ص154.

⁴ المصدر نفسه، ج1، ص161.

⁵ المصدر نفسه، ج1، ص162.

الدراسة:

بين الامام ابن حبان أنه لا يقبل رواية المدلس إلا ما بينوا السماع فيما رووا، وقد نال هذا الموضوع حظه من الدراسة في مقدمة صحيح مسلم، فلنرجع الى الصفحة (36-40).

• حكم الاحتجاج بالحديث المرفوع:

وأما قبول الرفع في الأخبار فإننا نقبل ذلك عن كل شيخ اجتمع فيه الخصال الخمس التي ذكرتها، فإن أرسل عدل خبراً وأسنده عدل آخر قبلنا خبر من أسند لأنه أتى بزيادة حفظها ما لم يحفظ غيره ممن هو مثله في الإتقان، فإن أرسله عدلان وأسنده عدلان قبلت رواية العدلين اللذين أسندها على الشرط الأول، وهكذا الحكم فيه كثر العدد فيه أو قل، فإن أرسله خمسة من العدول وأسنده عدلان نظرت حينئذ إلى من فوقه بالاعتبار وحكمت لمن يجب كأننا جئنا إلى خبر رواة نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ اتفق مالك وعبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد وعبد الله بن عون وأيوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر ورفعوه وأرسله أيوب بن موسى وإسماعيل بن أمية، وهؤلاء كلهم ثقات أو أسند هذان وأرسل أولئك اعتبرت فوق نافع هل روى هذا الخبر عن ابن عمر أحد من الثقات غير نافع مرفوعاً أو من فوقه على حسب ما وصفنا، فإذا وجد قبلنا خبر من أتى بالزيادة في روايته على حسب ما وصفنا¹.

الدراسة:

المرفوع هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من أقواله وأفعاله أو تقريره سواء أضافه إليه صحابي أو تابعي أو من بعدهما وسواء اتصل إسناده أم لا، وقال الخطيب المرفوع ما أخبر فيه الصحاب عن قول الرسول ﷺ أو فعله فعلى هذا لا يدخل فيه ما أرسله التابعون ومن بعدهم، قال الحافظ ابن الصلاح ومن جعل من أهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل فقد عني بالمرفوع المتصل².

¹ الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، ج 1، ص 157.

² توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري الدمشقي، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط 1، 1416هـ - 1995م تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ج 2، ص 175-176.

واشترط الخطيب حَدُّه بأنه ما أخبر به صاحب عن قول الرسول أو فعله، فيخرج مرسل التابعي وغيره¹.

وينقسم إلى قسمين: مرفوع صريحاً، ومرفوع حكماً.

1 - المرفوع صريحاً: ما أضيف إلى النبي ﷺ نفسه من قول، أو فعل، أو تقرير، أو وصف في خُلُقهِ، أو خَلْقِهِ.

مثاله من القول: قول النبي ﷺ: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد"².

ومثاله من الفعل: كان ﷺ إذا دخل بيته بدأ بالسواك³.

ومثاله من التقرير: تقريره الجارية حين سأها: "أين الله؟" قالت: في السماء، فأقرها على ذلك ﷺ⁴.

ومثاله من الوصف في خُلُقهِ: كان النبي ﷺ أجود الناس وأشجع الناس⁵

ومثاله من الوصف في خَلْقِهِ: كان النبي ﷺ ربعة من الرجال: ليس بالطويل، ولا بالقصير...⁶

¹ مفتاح السعيدية في شرح الألفية الحديثية، شمس الدين محمد بن عمار بن محمد بن أحمد المصري المالكي، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء - اليمن، ط-1، 1432 هـ - 201 م، ج 1، ص 85.

² الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط - 1، 1422 هـ، ج 9، ص 69.

³ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، ص 220.

⁴ السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُو جردى الخراساني أبو بكر البيهقي، ص 98.

⁵ مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: 292 هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط-1، ج 18، ص 286.

⁶ تاريخ المدينة لابن شبة، عمر بن شبة (واسمه زيد) بن عبيدة بن ربيعة النميري البصري، أبو زيد (المتوفى: 262 هـ)، حققه: فهيم محمد شلتوت، ص 609.

2 - والمرفوع حكماً: ما كان له حكم المضاف إلى النبي ﷺ¹.

ومثال المرفوع من القول حكماً لا تصريحاً أن يقول الصحابي -الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات- ما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح، كالإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق وأخبار الأنبياء، أو الآتية كالملاحم والفتن وأحوال القيامة، وكذا الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص، ثم بين لما كان ذلك في حكم المرفوع

ومثال المرفوع من الفعل حكماً أن يفعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه. فيدل على أن ذلك عنده عن النبي ﷺ كما قال الشافعي رضي الله عنه في صلاة علي في الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين².

أقسام الرفع:

وقد لخصها الحافظ مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير³ (ت 606 هـ) وذلك في مقدمة كتابه "جامع الأصول" فقال: مراتب الأخبار خمس:

الأولى: وهي أعلاها: أن يقول الصحابي: "سمعت رسول الله ﷺ يقول كذا"، أو "حدثني بكذا"، أو "أخبرني بكذا"، أو "شافهني بكذا"، وكذلك غير الصحابي من الرواة عمن رواوا عنه، فهذا لا يتطرق إليه احتمال، وهو الأصل في الرواية وتبليغ الأخبار.

المرتبة الثانية: أن يقول الصحابي: "قال رسول الله ﷺ كذا"، أو "حدثنا، أو أخبرنا بكذا"، وكذلك غير الصحابي عن شيخه، فهذا ظاهره النقل وليس نصاً صريحاً.

¹ مصطلح الحديث، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، مكتبة العلم، القاهرة، ط-1، 1415 هـ -1994 م، ج 1، ص30.

² مدرسة الحديث في مصر، محمد رشاد خليفة، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية بالقاهرة، ج 1، ص 415-416.

³ بحذو الدين، أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني، الجزري، ثم المؤصلي، الكاتب، ابن الأثير، صاحب (جامع الأصول)، و (غريب الحديث)، وغير ذلك، (544-606 هـ)، أنظر (سير أعلام النبلاء للذهبي، ص 470).

المرتبة الثالثة: أن يقول الراوي: "أمر رسول الله ﷺ¹ بكذا"، أو "نهي عن كذا"، فهذا يتطرق إليه احتمالات ثلاثة:

أحدها: في سماعه.

والثاني: في الأمر، إذ ربما يرى ما ليس بأمرٍ أمراً، والصحيح أنه لا يظنّ بالصحابيّ إطلاق ذلك إذا علم تحقيقاً أنه أمر بذلك.

والثالث: احتمال العموم والخصوص، حتى ظنّ قوم إنّ مطلق هذا يقتضي أمر جميع الأمة.

المرتبة الرابعة: أن يقول الراوي: "أمرنا بكذا، نهيّا عن كذا، أوّجب علينا كذا، أبيع لنا كذا، حُظر علينا كذا، من السنّة كذا، السنّة جارية بكذا"، فهذا جميعه في حكم واحد، ويتطرق إليه الاحتمالات الثلاثة التي تطرقت إلى المرتبة الثالثة، واحتمال رابع: وهو الأمر، فإنّه لا يُدرى أنّه رسول الله ﷺ أو غيره من العلماء، وذهب الأكثرون إلى أنّه لا يحمل إلا على أمر الله، وأمر رسوله، لأنّه يريد به إثبات شرع وإقامة حجة².

قول الصحابي من السنة كذا: "وهكذا قول الصحابي -رضي الله عنه- "من السنة كذا فالأصح أنه مرفوع".

قال القاضي أبو الطيب: "هو ظاهر مذهب الشافعي -رضي الله عنه- لأنه اجتمع على قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة بصلاة ابن عباس -رضي الله تعالى عنهما- على جنازة وقراءته بها وجهه"³.

وقال: "إنما فعلت لتعلموا أنها سنة"⁴.

¹ ما له حكم الرفع من أقوال الصحابة وأفعالهم، أبو ياسر محمد بن مطر بن عثمان آل مطر الزهراني، دار الخضير للنشر والتوزيع، 1418هـ، ج 1، ص-4.

² المصدر نفسه، ص4.

³ النكت على كتاب ابن الصلاح، بن حجر العسقلاني، ص526.

⁴ المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، ص211.

وكذا جزم السمعاني بأنه مذهب الشافعي -رضي الله تعالى عنه.

وقال ابن عبد البر: "إذا أطلق الصحابي -رضي الله تعالى عنه -السنة فالمراد بها سنة النبي ﷺ ما لم يضافها إلى صاحبها كقولهم: سنة العمرين" ومقابل الأصح خلاف الصيرفي من الشافعية والكرخي والرازي من الحنفية وابن حزم الظاهري. بل حكاه إمام الحرمين في البرهان عن المحققين¹.

واستدل ابن حزم على أن قول الصحابي رضي الله عنه: من السنة كذا ليس بمرفوع بما في البخاري من حديث ابن عمر -رضي الله تعالى عنهما-، قال: أليس حسبكم سنة نبيكم ﷺ²، ولكن نفى البيهقي الخلاف، عن أهل النقل في ذلك كما تقدم قبل وسبقه إلى ذلك الحاكم فقال: في الجناز من المستدرك أجمعوا على أن قول الصحابي -رضي الله عنه -سنة كذا حديث مسند³.

وما قيل من أن تفسير الصحابي في حكم المرفوع، فإنما ذلك فيما كان سبب نزول، أو نحو ذلك.

أما إذا قال الراوي عن الصحابي: يرفع الحديث أو ينميه أو يبلغ به النبي ﷺ، فهو عند أهل الحديث من قبيل المرفوع الصريح في الرفع. والله أعلم⁴.

ما أضيف إلى الصحابي ولم يثبت له حكم الرفع، هل هو حجة أم لا؟

نقول: في هذا خلاف بين أهل العلم.

¹ النكت على كتاب ابن الصلاح، بن حجر العسقلاني، ص526.

² سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي، ص250.

³ النكت على كتاب ابن الصلاح، بن حجر العسقلاني، ص526-528.

⁴ نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط-1، مطبعة سفير بالرياض عام (1422هـ)، ص133.

فمنهم من قال: بأنه حجة، بشرط ألا يُخالف نصاً، ولا صحابياً آخر، فإن خالف نصاً أخذ بالنص، وإن خالف صحابياً آخر أخذ بالراجح.

ومنهم من قال: إن قول الصحابي ليس بحجة، لأن الصحابي بشر يجتهد، ويصيب ويخطئ.

ومنهم من قال: الحجة من أقوال الصحابة قول أبي بكر وعمر -رضي الله عنهما- لأن النبي ﷺ قال: "اقتدوا بالذين من بعدي أبو بكر وعمر" وقال أيضاً: "إن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا"¹، وأما من سواهما فليس قوله بحجة.

والذي يظهر أن قول الصحابي حجة إن كان من أهل الفقه².

إذا قال التابعي: من السنة كذا، هل له حكم الرفع أم لا؟

نقول: قد اختلف المحدثون في ذلك.

فمنهم من قال: إنه موقوف، وليس من قسم المرفوع؛ لأن التابعي لم يدرك عهد النبي -صلى الله عليه وسلم-، فلذلك لا نستطيع أن نقول إن ما سماه سنة، فيعني به سنة النبي ﷺ، بل يحتمل أن يريد سنة الصحابة.

وقال بعض العلماء: بل هو مرفوع؛ لكنه مرسل منقطع؛ لأنه سقط منه الصحابي، ويكون المراد بالسنة عنده هي: سنة النبي ﷺ.

وعموماً فعلى كلا القولين: إن كان مرسلًا: فهو ضعيف، وذلك لعدم اتصال السند.

وإذا كان موقوفاً: فهو من باب قول الصحابي، أو فعله³.

¹ مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، ص 282.

² شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الثريا للنشر، ط-2، 1423 هـ -2003م، ص 45.

³ شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، محمد بن صالح العثيمين، ص 46.

المرتبة الخامسة: أن يقول الراوي: "كنا نفعل كذا"، وغرضه تعريف الشرع، فإنَّ ظاهره يقتضي إنَّ جميع الصحابة فعلوا ذلك على عهد النبي ﷺ على وجه ظهر للنبي ﷺ ولم ينكره، لأنَّ تعريف الحكم يقع به.

فإن قال: "كانوا يفعلون كذا" وأضافه إلى زمن رسول الله ﷺ فهو دليل على جواز الفعل، لأنَّ ذكره في معرض الحجّة يدلّ على أنّه أراد ما فعله الرسول أو سكت عليه دون ما لم يبلغه¹، فالصحيح أنه مرفوع وبه قطع الحاكم والجمهور، وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي² موقوف وهو بعيد لأن الظاهر أنه اطلع عليه وقرره³. كما ذهب العراقي وابن حجر والسيوطي إلى أنه مرفوع أيضاً، وهو اختيار النووي والرازي والآمدي. لأن الظاهر من مثل قول الصحابي ذلك أنه يحكي الشرع⁴.

النتيجة:

من خلال هذه التفاصيل والتفريعات يتبين لنا أن الحديث المرفوع صفة للحديث لا تُوجب صحّة ولا ضعفاً؛ بمعنى أنّ رفع الحديث للنبي ﷺ ليس سبباً للحُكْم بصحّته، فقد يكون المرفوع مُرسلاً إذا سقط من رواه من الصحابة، وقد يكون منقطعاً، وقد يكون مُعضّلاً، وحينئذٍ يُحكم عليه بالضعف، والحُكْم بصحّته يلزم اتّصال السند من أوّله إلى منتهاه، ثمّ ثبوت درجة رجاله من الرواة، والانقطاع سبب كافٍ لإدراج الحديث المرفوع في أبواب الأحاديث الضعيفة، ولكنّ درجة الضعف يُحكم عليها تبعاً لنوع الانقطاع، وإذا ثبت اتّصال سنده يكون صالحاً لوصفه بالصّحيح أو بالحسن، وذلك بعد إنزال رواته على شروط الصّحة المعتبرة عند علماء الحديث،

¹ شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، محمد بن صالح العثيمين، ص-5.

² أبو بكرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ النَّيْسَابُورِيُّ، سَمِعَ مِنْ: إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوَيْهِ وَغَيْرِهِ، قَالَ الْحَاكِمُ: هُوَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْحَدِيثِ بَنِيْسَابُور، تَوَفِّي 295هـ. أنظر (سير أعلام النبلاء للذهبي، ص74).

³ المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، محمد بن إبراهيم بن جماعة، دار الفكر - دمشق، ط-2، 1406، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ج 1، ص40.

⁴ تحقيق الرغبة في توضيح النخبة، عبد الكريم بن عبد الله الخضير، ص129.

أمّا حكم الاحتجاج به فأهل الأصول وعلماء الحديث متفقون على أنّه صالح للاحتجاج بتوفّر شروط الحديث الصّحيح أو الحديث الحسن فيه.

المطلب الثاني: الخواتيم: لم نقف على خاتمة لكتب الصحاح.

المبحث الثاني: علوم الحديث في مقدمات وخواتيم السنن:

المطلب الأول: المقدمات:

حيث يحتوي على فرع واحد ألا وهو رسالة أبي داود إلى أهل مكة:

ان كتاب "السنن" لأبي داود السجستاني، وإن لم تكن عنده مُقدّمة مُتّصلة به، فإنّ رسالة أبي داود لأهل مكة في وصف كتابه "السنن" تُعتبر كالمقدّمة المنفصلة لكتابه وبتالي سنقوم بدراسة ما فيها من علوم الحديث:

علوم الحديث الموجودة.

• **الحديث المرسل وحجّيته:**

وقد ذكر الإمام أبو داود أنّ المرسل كان حُجّة عند بعض أئمّة الحديث، ونصّ على أنّ أوّل من ردّ المراسيل الإمام الشافعي ثمّ تابعه على ذلك أحمد وغيره من أئمة الحديث، فقال¹: "وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى مثل سفيان الثوري ومالك بن أنس والأوزاعي حتى جاء الشافعي فتكلم فيها، وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره -رضوان الله عليهم-"²، وهذا الكلام يشعر أنّ المرسل كان قبل الإمام الشافعي حُجّة مطلقاً وأنّ أوّل من شهّر القول بعدم حُجّيته هو الإمام الشافعي ثمّ تتابع القول بذلك بعده، وقول أبي داود جاء معناه الإمام ابن جرير رحمه الله حيث قال: "إنكار المرسل بدعة حدثت بعد المائتين"³، لكن

¹ مقدمات مصادر السنة الموجهة للطلاب، نور الدين التومي، ص 89.

² رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، سليمان بن الأشعث أبو داود، دار العربية - بيروت، محمد الصباغ، ج 1، ص 24.

³ مقدمات مصادر السنة الموجهة للطلاب، نور الدين التومي، ص 89.

الظاهر أنَّ المراسيل التي يقصدها الإمام أبو داود هي المراسيل القوية وليست كلَّ المراسيل، بمعنى أنَّ قبول أو ردَّ المرسل فيه تفصيلٌ، فلا يقبل مطلقاً ولا يرد مطلقاً، وهذا الذي كان عليه الأئمة حتى مالك وأحمد، لكن الشافعي هو من فصل وبين وشهر هذه المسألة، ولذلك جاء قول ابن جرير الطبري المتقدم بلفظ آخر، فقد قال ابن رجب: ¹ "ذكر ابن جرير وغيره أن إطلاق القول بأن المرسل ليس بحجة من غير تفصيل بدعة حدثت بعد المائتين" ²، ثم أفادنا الإمام أبو داود أنه إذا لم يوجد في الباب إلا المرسل فإنه يحتج به لكنه ليس هو في القوة مثل المتصل، فقال: "إذا لم يكن مسند غير المراسيل ولم يوجد المسند فالمرسل يحتج به وليس هو مثل المتصل في القوة"، والظاهر أنَّ لأجل هذا المذهب ألَّف كتابه "المراسيل"، وهي الأحاديث المرسلة في الأحكام وهذا الكتاب كاللَّيْمَة لكتابه "السنن"، فلمَّا كان المرسل من المرفوع كالمسند أراد أبو داود أن يذكر الأحاديث المرفوعة في الأحكام، فذكر المسندات والمراسيل، ولما كانت تختلف في القوَّة وأنَّ المسند أقوى من المرسل فصلهما وجعل السنن المسندة كتاباً مستقلاً والسنن المرسلة كتاباً مستقلاً ³.

الدراسة:

قد تناولنا الكلام عن الحديث المرسل في مقدمة صحيح مسلم فلنرجع الى المبحث الأول من الصفحة (14 حتى الصفحة 22).

حكم الاحتجاج بالحديث المتروك:

وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء ⁴.

¹ مقدمات مصادر السنة الموجهة للطلاب، نور الدين التومي، ص 90.

² شرح علل الترمذي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَّلامِي، البغدادي الحنبلي، ص 544.

³ مقدمات مصادر السنة الموجهة للطلاب، نور الدين التومي، ص 90.

⁴ رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، سليمان بن الأشعث أبو داود، ص 25.

الدراسة: الحديث المتروك، في اصطلاح المحدثين: هو الحديث الذي لا يروى إلا من جهة المتهم بالكذب، ولا يعرف ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفا للقواعد المعلومة من الشريعة أو رواه من عرف بالكذب في كلامه، وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي¹.

تنبيه: سُمي المتروك بهذا الاسم لأنه لا نفع به ولا حاجة إليه فإنه لا يصلح للاحتجاج به منفرداً ولا مجتمعاً مع غيره، ولا يمنع من تسمية الراوي الذي هذا وصفه متروكاً أن يروي عنه بعض المحدثين لأنه ليس المراد بلفظة (متروك) أنهم تركوا الرواية عنه وإن كان حقه ذلك، وإنما المراد أنه متروك الحديث عند النقاد، أو أن حقه أن يترك حديثه ولا يُروى².

ساقط عدم:

هذه من الألفاظ الدالة على كون الراوي متروكاً، فهي بمعنى (ساقط الحديث) وفيها زيادة تأكيد لسقوطه وتركه، فكما أن عدم لا يُنتفع به فكذلك المتروك، ولذلك شبهوا المتروك بالمعدوم فوصفوه بصفة عدم³. غَيْرُهُ وَتَشْتَدُّ الْكَرَاهَةُ إِذَا كَانَ الْمَتْرُوكُ ضَعِيفًا فَهُوَ حَرَامٌ⁴. فَعَلَى هَذَا رِوَايَةُ الْمَتْرُوكِ عِنْدَ مُسْلِمٍ تُسَمَّى مُنْكَرَةً⁵.

¹ الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (المتوفى: 1403هـ)، دار الفكر العربي، ج 1، ص 305.

² لسان المحدثين، محمد خلف سلامة، (الموصل: 2007/2/14)، ج 5، ص 17.

³ المصدر نفسه، ص 228.

⁴ فتح المغيـث بشرح الفية الحديث للعراقي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، علي حسين علي، مكتبة السنة - مصر، ط-1، 1424هـ / 2003م، ج 4، ص 236.

⁵ المصدر نفسه، ج 4، ص 251.

فهذا يدل على أن لحديث المتروك تسمية خاصة لدى الأئمة المتأخرون، فهو فوق الضعيف ودون الموضوع¹.

علامات الحديث المتروك:

الحديث المتروك له علامات: العلامة الأولى: أن يكون فيه راو متهم، يعني: لم يقطع بأنه كذاب لكنه اتهم ولوحظ عليه أنه يكذب في حديث الناس، ولم ير عليه الكذب في حديث النبي ﷺ، فلذلك تجنبه العلماء.

هذه العلامة الأولى.

العلامة الثانية: أن يأتي بحديث يخالف فيه القواعد الشرعية الكلية كالنصوص القطعية في القرآن أو النصوص القطعية في السنة.

فإذا أتى بحديث أو رواية تخالف هذه القواعد الكلية ففيها دلالة على أن هذا الحديث متروك. العلامة الثالثة: أن يكون الراوي الذي يروي هذا الحديث هو راو كثر خطؤه، كلما بحث العلماء في الأحاديث التي رواها وجدوها تخالف أحاديث الثقات، فلما كثر خلافه للعلماء الأثبات قلنا: حديثه متروك².

مثال للحديث المتروك:

من أمثلة الأحاديث المتروكة التي فيها الراوي المتهم: حديث عمرو بن شمر الجعفي الكوفي الشيعي عن جابر بن أبي الطفيل عن علي وعمار: (كان النبي ﷺ يقنت في الفجر، ويكبر يوم عرفة من صلاة الغداة -يعني: صلاة الفجر- ويقطع التكبير بعد صلاة العصر آخر أيام التشريق)³.

¹ منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، بشير علي عمر، وقف السلام، ص215.

² شرح المنظومة البيقونية، محمد حسن عبد الغفار، ج16، ص4.

³ سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود -علي محمد معوض، ن دار المعرفة، 1422- 2001، ج 3، ط-1، ص449.

هذا الحديث فيه راو متهم وهو عمرو بن شمر، قال فيه العلماء: متروك الحديث¹.

النتيجة: إن شر الأحاديث الضعيفة الموضوع ويليه المتروك، ثم المنكر، ثم المعل، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المضطرب. كذا رتبها الحافظ ابن حجر على سبيل التنزل من الأعلى في الشدة إلى الأدنى فيها، لذا يرى العلماء أن المتروك لا يصلح للاعتبار.

ودليل ذلك أن الترمذي لم يعتبر رواية الحسن بن دينار عن ابن سيرين لأن الحسن متروك الحديث، ولذلك قال -أي الترمذي -بعد رواية حديث: (أحب حببيك هونا ما عسى أن يكون بغيضك يوما ما، وأبغض بغيضك هونا ما عسى أن يكون حببيك يوما ما)²، قال: هذا حديث غريب لا نعرفه بإسناد إلا من هذا الوجه. وقد أوضح السيوطي عبارة الترمذي هذه بقوله: أي من وجه يثبت، وإلا فقد رواه الحسن بن دينار عن ابن سيرين، والحسن متروك لا يصلح للمتابعات³.

• الحديث المنكر وحجيته:

وإذا كان فيه حديث منكر بينت أنه منكر وليس على نحوه في الباب غيره⁴.

الدراسة:

قد درسنا هذا الموضوع في المبحث الأول من الصفحة 7-13 فهذا كافي لما وجدنا فيه من التفاصيل.

• الاحتجاج بالحديث الغريب:

والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهي عند كل من كتب شيئا من الحديث إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس والفخر بها أنها مشاهير، فإنه لا يحتج بحديث

¹ المصدر نفسه، ج16، ص5.

² المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، ص70.

³ تحقيق الرغبة في توضيح النخبة، ص97.

⁴ رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، سليمان بن الأشعث أبو داود، ج1، ص25.

غريب ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم، ولو احتج رجل بحديث غريب وجدت من يطعن فيه، ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريباً شاذاً. فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يردده عليك أحد، وقال إبراهيم النخعي كانوا يكرهون الغريب من الحديث، وقال يزيد بن أبي حبيب¹ إذا سمعت الحديث فأنشده كما تنشد الضالة فإن عرف وإلا فدعه².

الدراسة:

قد نال حظه هذا الموضوع من الدراسة كذلك، فلنعد الى الصفحة 27-31، ولكن نشير الى رأي الامام أبو داود حيث تكلم على حكم الحديث الغريب، فبعد أن ذكر أنه خرّج في كتابه "السنن" الأحاديث المشهورة وافتخر بذلك، بيّن أنّ الحديث الغريب لا يحتج به، ولا يقصد الإمام أبو داود هنا الحديث الفرد، أو رد الغريب مطلقاً، وإنما يقصد نوعاً من الأحاديث الغريبة وهي المردودة، بدليل أنّه ذكره في مقابل المشهور، والذي يدلُّ على أنّ أبا داود ما أراد رد كلِّ الأحاديث الغريبة قوله بعد العبارة السابقة: "ولو احتج رجلٌ بحديث غريب وجدت من يطعن فيه، ولا يُحتجُّ بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريباً شاذّاً"، وهذا تفسيرٌ منه بالمقصود من الحديث الغريب المردود، وهو ما كان شاذّاً مخالفاً للأحاديث المشهورة، وقد ختم عبارته السابقة بقوله: "فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يردده عليك أحد"، وهذا يدلُّ على أنّ الإمام أبا داود أراد الحديث الغريب الذي يقابل المشهور، فأما الحديث الغريب المحفوظ فهذا لم يقصده الإمام أبو داود قطعاً³.

الاحتجاج بالحديث المدلس عند عدم وجود الصحاح:

¹ يَرْيُدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْأَزْدِيُّ، مُقَنِّي الدِّيَارِ الْمَصْرِيَّةِ، وُلِدَ: بَعْدَ سَنَةِ 50هـ، وَهُوَ مِنْ صِغَارِ التَّابِعِينَ، حَدَّثَ عَنْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، حَدَّثَ عَنْهُ: سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، تَوَفَّى سَنَةَ 128هـ. أنظر (سير أعلام النبلاء للذهبي، ص 32-33).

² رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف السننه، سليمان بن الأشعث أبو داود ص 29.

³ مقدمات مصادر السنة الموجهة للطلاب، نور الدين التومي، ص 90-91.

وإن من الأحاديث في كتابي السنن ما ليس بمتصل وهو مرسل ومدلس وهو إذا لم توجد الصحاح عند عامة أهل الحديث على معنى أنه متصل، وهو مثل الحسن عن جابر والحسن عن أبي هريرة والحكم عن مقسم وسماع الحكم من مقسم أربعة أحاديث¹.

الدراسة:

قد درسنا الحديث المدلس في مقدمة صحيح مسلم من الصفحة 36-40، فهذا يكفي لما فيه من التفاصيل.

¹ رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، سليمان بن الأشعث أبو داود، ص 30.

المطلب الثاني: الخواتيم: لم نقف إلا على خاتمة واحدة، وبالتالي يحتوي هذا المطلب على فرع واحد وهو "العلل الصغير للترمذي":

علوم الحديث الموجودة في خاتمة العلل الصغير للترمذي:

• الحديث المرسل وحجته:

حدثنا علي بن حجر أخبرنا بقية بن الوليد عن عتبة بن أبي حكيم قال سمع الزهري إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة يقول قال رسول الله ﷺ فقال الزهري قاتلك الله يا بن أبي فروة نجئنا بأحاديث ليست لها خطم ولا أزمة حدثنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال يحيى بن سعيد مراسلات مجاهد أحب إلي من مراسلات عطاء بن أبي رباح بكثير كان عطاء يأخذ عن كل ضرب، قال علي قال يحيى مراسلات سعيد بن جبير أحبي إلي من مراسلات عطاء قلت ليحيى مراسلات مجاهد أحب إليك أم مراسلات طاوس قال ما أقربهما قال علي وسمعت يحيى بن سعيد يقول مراسلات أبي إسحاق عندي شبه لا شيء والأعمش والتيمي ويحيى بن أبي كثير ومراسلات بن عيينة شبه الريح¹، ثم قال إي والله وسفيان بن سعيد قلت ليحيى فمراسلات مالك قال هي أحب إلي، ثم قال يحيى ليس في القوم أحد أصح حديثاً من مالك حدثنا سوار بن عبد الله العبدي قال سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول ما قال الحسن في حديثه قال رسول الله ﷺ إلا وجدنا له أصلاً إلا حديثاً أو حديثين، قال أبو عيسى ومن ضعف المرسل فإنه ضعف من قبل أن هؤلاء الأئمة حدثوا عن الثقات وغير الثقات، فإذا روى أحدهم حديثاً وأرسله لعله أخذه عن غير ثقة قد تكلم الحسن البصري في معبد الجهني ثم روى عنه حدثنا بشر بن معاذ البصري حدثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار حدثني أبي وعمي قالوا سمعنا الحسن يقول إياكم ومعبد الجهني فإنه ضال مضل، قال أبو عيسى ويروى عن الشعبي حدثنا الحارث الأعور وكان كذاباً وقد حدث عنه²، وأكثر الفرائض التي ترونها عن علي وغيره هي عنه وقد

¹ العلل الصغير للترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، أحمد محمد شاكر وآخرون، ج1، ص754.

² العلل الصغير للترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، ج1، ص754.

قال الشعبي الحارث الأعور علمني الفرائض وكان من أفرض الناس قال وسمعت محمد بن بشار يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول ألا تعجبون من سفيان بن عيينة لقد تركت لجابر الجعفي بقوله لما حكى عنه أكثر من ألف حديث ثم هو يحدث عنه، قال محمد بن بشار وترك عبد الرحمن بن مهدي حديث جابر الجعفي، وقد احتج بعض أهل العلم بالمرسل أيضا حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر الكوفي حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن سليمان الأعمش قال قلت لإبراهيم النخعي أسند لي عن عبد الله بن مسعود فقال إبراهيم إذا حدثك عن رجل عن عبد الله فهو الذي سميت، وإذا قلت قال عبد الله فهو عن غير واحد عن عبد الله¹.

الدراسة:

قد تكلمنا عن المرسل في مقدمة صحيح مسلم وبيننا حكمه، فلنرجع الى الصفحة (14-22)، إلا أننا نشير إلا أن ابن رجب يثبت في شرح الترمذي أن الإمام أحمد يشارك الشافعي في هذا المذهب من تقسيم المراسيل، ولنبين ذلك باختصار.

المرسل عند الشافعي قسمين:

- صحيح محتج به وهو مراسيل كبار التابعين بشرائط مخصوصة، ومرسل ابن المسيب وغيره في ذلك سواء.

- ضعيف غير محتج به وهو كل مرسل فقد الشرائط المذكورة ومرسل ابن المسيب وغيره في ذلك سواء.

إذا الشائع والمعروف عند أهل المصطلح أن الشافعي انفرد بهذا المذهب في المراسيل، ولكن ابن رجب يثبت في شرح الترمذي أن الإمام أحمد يشارك الشافعي في هذا فنجدده يقول،

وهذا المعنى الذي ذكره الشافعي من تقسيم المراسيل إلى صحيح محتج به وغير محتج به يؤخذ من كلام غيره من العلماء كما تقدم عن أحمد وغيره تقسيم المراسيل إلى صحيح وضعيف ولم

¹ المصدر نفسه، ص754.

يصحح أحمد المرسل مطلقا ولا يضعفه مطلقا وإنما ضعف مرسل من يأخذ عن غير ثقة كما قال في مراسيل الحسن وعطاء، وهي أضعف المراسيل لأنهما يأخذان عن كل أحد، وقال أيضا لا تعجيني مراسيل يحيى بن أبي كثير لأنه يروي عن رجال ضعاف صغار وقال مهنا قلت لأحمد لم كرهت مراسلات الأعمش وقال كان الأعمش لا ييالي عمن حدث.

قال أبو طالب قلت لأحمد سعيد بن المسيب عن عمر حجة قال هو عندنا حجة قد رأى عمر وسمع منه.

الأصل الذي بنى عليه الإمام أحمد احتجاجه بالمرسل

عرفنا ان الأصل الذي بنى عليه الشافعي احتجاجه بالمرسل هو إلحاق المرسل بالصحيح إذا احتفت به القرائن، أما الإمام أحمد فقد بنى احتجاجه بالمراسيل على قاعدة معروفة عنه وهي العمل بالحديث الضعيف ما لم يرد خلافه.

قال الأثرم¹ كان أبو عبد الله ربما كان الحديث عن النبي وفي إسناده شيء فيأخذ به إذا لم يجئ خلافه أثبت منه، مثل حديث عمرو بن شعيب وإبراهيم الهجري وربما أخذ بالحديث المرسل إذا لم يجئ خلافه².

¹ أبو بكر أحمد بن محمد بن هانئ الإسكافي الأثرم الطائفي، مُصَنَّف (السُّنَن)، وتلميذ الإمام أحمد. سَمِعَ مِنْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ السَّهْمِيِّ، وَحَدَّثَ عَنْهُ: النَّسَائِيُّ، لَهُ مُصَنَّفٌ فِي عِلَلِ الْحَدِيثِ، تَوَفَّى فِي خُدُودِ 260 هـ. أنظر (سير أعلام النبلاء للذهبي، ص 131-133).

² شرح علل الترمذي لابن رجب، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي، ص 57.

• حكم الاحتجاج بالحديث الحسن:

قال أبو عيسى وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن وإنما أردنا به حسن إسناده عندنا، كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذاً ويروى من غير وجه نحو ذاك فهو عندنا حديث حسن¹.

الدراسة:

كِتَابُ أَبِي عَيْسَى التِّرْمِذِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَصْلًا فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ وَهُوَ الَّذِي نَوَّهَ بِاسْمِهِ، وَأَكْثَرَ مَنْ ذَكَرَهُ فِي جَامِعِهِ، وَيُوجَدُ فِي مُتَفَرِّقَاتٍ مِنْ كَلَامِ بَعْضِ مَشَائِخِهِ وَالطَّبَقَةِ الَّتِي قَبْلَهُ، كَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَالبُّخَارِيِّ، وَغَيْرِهِمَا².

فقد بين الترمذي مراده بالحسن، وهو: ما كان حسن الإسناد، وفسّر حسن الإسناد بأن لا يكون في إسناده متهم بالكذب، ولا يكون شاذاً، ويروى من غير وجه نحوه. فكل حديث كان كذلك فهو عنده حديث حسن.

وقد تقدم أن الرواة منهم من يتهم بالكذب، ومنهم من يغلب على حديثه الوهم والغلط، ومنهم الثقة الذي يقل غلظه، ومنهم الثقة الذي يكثّر غلظه.

فعلى ما ذكره الترمذي: كل ما كان في إسناده متهم فليس بحسن، وما عداه فهو حسن بشرط أن يكون شاذاً، والظاهر أنه أراد بالشاذ ما قاله الشافعي، وهو أن يروي الثقات عن النبي ﷺ خلافه وبشرط أن يروى نحوه من غيره وجه، يعني أن يروى معنى ذلك الحديث من وجوه آخر عن النبي ﷺ بغير ذلك الإسناد.

¹ العلل الصغير للترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، ص758.

² معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، المحقق: نور الدين عتر، دار الفكر-سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، 1406 هـ - 1986 م، ج1، ص36.

فعلى هذا: الحديث الذي يرويه الثقة العدل، ومن كثر غلطه، ومن يغلب على حديثه الوهم، إذا لم يكن أحد منهم متهماً كله حسن بشرط ألا يكون شاذاً للأحاديث الصحيحة، وبشرط أن يكون معناه قد روي من وجوه متعددة¹.

معنى قول الترمذي حسن صحيح:

وأما قول الترمذي: " هذا حديث حسن صحيح " فمشكل، لأن الجمع بينهما في حديث واحد كالمعتذر، فمنهم من قال: ذلك باعتبار إسناد حسن وصحيح. " قلت " : وهذا يرده أنه يقول في بعض الأحاديث: " هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه " .

ومنهم من يقول: هو حسن باعتبار المتن، صحيح باعتبار الإسناد. وفي هذا نظر أيضاً، فإنه يقول ذلك في أحاديث مروية في صفة جهنم، وفي الحدود والقصاص، ونحو ذلك.

والذي يظهر لي: أنه يشرب الحكم بالصحة على الحديث كما يشرب الحسن بالصحة. فعلى هذا يكون ما يقول فيه " حسن صحيح " أعلى رتبة عنده من الحسن، ودون الصحيح، ويكون حكمه على الحديث بالصحة المحضة أقوى من حكمه عليه بالصحة مع الحسن. والله أعلم².

قال الحافظ ابن حجر: وشبه ذلك قولهم في الراوي صدوق فقط وصدوق ضابط فإن الأول قاصر عن درجة رجال الصحيح والثاني منهم، فكما أن الجمع بينهما لا يضر ولا يشكل فكذلك الجمع بين الصحة والحسن³.

جمع الصحيح أو الحسن مع غيرهما: نلخصها فيما يلي:

¹ شرح علل الترمذي لابن رجب، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي، ص 222.

² الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث، اسماعيل بن عمر ابن كثير القرشي الدمشقي، دار الكتب العلمية، ج 1، ص 5.

³ قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، جمال الدين القاسمي الدمشقي، ص 104.

1- قول الترمذي: "صحيح غريب"، معناه أن الحديث قد جمع بين الصحة والغربة أي تفرد الراوي به، والحديث الغريب قد يكون صحيحاً، وقد يكون حسناً، وقد يكون ضعيفاً¹.

2- قول الترمذي: "حسن صحيح"، يفيد أنه تعددت أسانيد الحديث، وبلغ درجة الصحة، فجمع الحسن إلى الحسن، ليبين أنه خرج عن حد الغربة.

3- قول الترمذي: "حسن غريب"، إن كانت الغربة في السند والمتن وهو الذي لم يرو إلا بإسناد واحد، فهذا يعني أن الحديث حسن لذاته. وقد يحكم عليه بذلك لوجود دلائل تقوي معناه.

وإذا كان الحديث غريباً في السند فقط -وهو الذي اشتهر من عدة أوجه، ثم جاء من طريق غير مشهور- فهذا متفق مع تعريف الحديث الحسن عند الترمذي، لأنه يصدق عليه أنه روي من غير وجه.

4- قول الترمذي: "حسن صحيح غريب" إن كان غريباً سنداً فقط فالمعنى على ما ذكرنا في "حسن صحيح" غاية الأمر أنه أفاد أن في الإسناد تفرداً عما اشتهرت به الأسانيد الأخرى. وإن كان غريباً سنداً ومتناً فيكون قد ذكر الحسن هنا لإفادة أنه ورد ما يوافق معنى الحديث².

الخلاف في معنى الحسن بين الامام الترمذي والامام الخطابي:

فقال الخطابي³: الحسن ما عُرفَ مخرجه، واشتهر رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء.

وهذه عبارة ليس فيها / كبير تلخيص، ولا هي أيضاً على صناعة الحدود والتعريفات. فإنَّ الصحيح أيضاً قد عُرفَ مخرجه، واشتهر رجاله، فيدخل الصحيح في حدِّ الحسن.

¹ منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين محمد عتر الحلبي، ص 271.

² المصدر نفسه، ص 272.

³ أبو حفص الخطابي، البصري، سمع من هشام بن علي السرياني، حدث عنه: أبو بكر محمد بن أبي علي الكوايني، بقي إلى سنة إحدى وستين وثلاث مائة. أنظر (سير أعلام النبلاء ص 164).

وكأنه يريد بهذا الكلام ما عرف مخرجه واشتهر رجاله ما لم يبلغ درجة الصحيح.

فأما ما قيل: إِنَّ الحسن يُحتجُّ به ففيه إشكال. وذلك أن ههنا أوصافاً يجب معها قبول الرواية إذا وُجِدَتْ في الراوي؟ فإما أن يكون هذا الحديث المسمى بالحسن مما قد وُجِدَتْ فيه هذه الصفات على أقلِّ الدَّرَجَات التي يجب معها القبول أو لا؟

فإن وُجِدَتْ فذلك حديث صحيح. وإن لم توجد فلا يجوز الاحتجاج به، وإن سُمِّيَ حسناً، اللهمَّ أَنْ يُرَدُّ هذا إلى أمر اصطلاحِيٍّ، وهو أَنْ يُقال: إِنَّ الصفات التي يجب قبول الرواية معها، لها مراتب ودرجات.

فأعلاها هي التي يُسمى الحديث الذي اشتمل رواته عليها صحيحاً، وكذلك أوساطها مثلاً. وأدناها هو الذي نسميه حسناً. وحينئذ يرجع الأمر في ذلك إلى اصطلاح قريب، لكن من أراد هذه الطريقة فعليه أن يعتبر ما سَمَّاه أهل الحديث حسناً، ويحقق وجود الصفات التي يجب معها قبول الرواية في تلك الأحاديث، فهذا ما يتعلق من البحث على كلام الخطابي.

وقال أبو عيسى الترمذي: إنه يُريد بالحسن، ألاَّ يكون في إسناده من يتهم بالكذب ولا يكون حديثاً شاذاً، ويروى من غير وجه نحو ذلك.

وهذا يُشكِّل عليه ما يقال فيه: إنه حَسَنٌ، مع أنه ليس له مخرج إلاَّ من وجه واحد.

وقال بعضهم: الحديث الذي فيه ضَعْفٌ قريبٌ محتمل وهو الحَسَنُ، ويصلح للعمل به¹.

مع أن قوله: فيه ضعف قريب محتمل. ليس مضبوطاً بضابط يتميز به القدر المحتمل من غيره. وإذا اضطرب هذا الوصف لم يحصل التعريف المميز للحقيقة².

وقال بعضهم هو الحديث الذي اتصل سنده بنقل عدل خف ضبطه ولم يكن شاذاً ولا مُعَلَّاً³.

¹ الاقتراح في فن الاصطلاح، للحافظ ابن دقيق العيد، دار الكتب العلمية بيروت، ج 1، ص 2.

² المصدر نفسه، ص 3.

³ الاتجاهات العامة للاجتهاد ومكانة الحديث الأحادي الصحيح فيها، نور الدين محمد عتر الحلبي، دار المكتبي للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط-1، 1420 هـ -2000 م، ج 1، ص 45.

قال الحافظ أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن المواق¹: إنّه لم يُخصَّ الترمذيُّ الحسنَ بصفةٍ تميزه عن الصحيح، فلا يكونُ صحيحاً إلا وهو غير شاذٍ، ولا يكونُ صحيحاً حتّى يكونَ رواؤه غير متهمين، بل ثقاتٌ. قال: فظهرَ من هذا أنّ الحسنَ عند أبي عيسى صفةٌ لا تخصُّ هذا القسم بل قد يشركه فيها الصحيح. قال: فكلُّ صحيحٍ عنده حسنٌ، وليس كلُّ حسنٍ عنده صحيحاً. قال أبو الفتح اليعمري²: بقي عليه أنه اشترطَ في الحسنِ أن يُروى من وجهٍ آخر، ولم يشترط ذلك في الصحيح³.

وقد فصل ابن الصلاح حيث قال: كلُّ هذا مُستبهمٌ، لا يَشْفِي الغليل، وليس في كلام الترمذي، والخطابي ما يفصلُ الحسنَ من الصحيح. وقد أمعنتُ النَّظَرَ في ذلك، والبحث، جامعاً بين أطرافِ كلامهم، ملاحظاً مواقعَ استعمالهم، فتتقح لي واتضح أنّ الحديثَ الحسنَ قسمان: أحدهما: الحديثُ الذي لا يخلو رجالُ إسناده من مستورٍ لم تتحقّق أهليّته، غير أنّهُ ليس مغفلاً، كثير الخطأ فيما يرويه، ولا هو متهمٌ بالكذب في الحديث، أي: لم يظهر منه تعمّد الكذب في الحديث، ولا سببٌ آخرُ مفسّقٌ ويكونُ متّ الحديث مع ذلك قد عُرف، بأنّ روي مثله أو نحوه من وجهٍ آخر، أو أكثر، حتى اعتضدَ بمتابعة مَنْ تابعَ راويه على مثله، أو بما لَهُ مِنْ شاهدٍ، وهو ورودُ حديثٍ آخر نحوه، فيخرجُ بذلك عن أن يكونَ شاذّاً، أو منكراً. وكلامُ الترمذي على هذا القسم يتنزّل⁴.

¹ أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن المواق، ولد ونشأ وتعلّم وتوفي بمراكش، وتولى القضاء ببلنسية ثم بفاس من شيوخه: ابن القطان، المتوفى: 642 هـ. أنظر مقدمة تحقيق «بغية النقاد».

² محمد بن محمد بن أحمد بن سيد الناس، فتح الدين، أبو الفتح اليعمري، شافعيًا، سمع من العز الحارثي، من تصانيفه (كتاب عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير)، توفي سنة 734 هـ. أنظر (ملاحق تراجم الفقهاء الموسوعة الفقهية، ص6).

³ شرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، ماهر ياسين الفحل، ص47.

⁴ المصدر نفسه، ص48.

القسم الثاني: أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة، غير أنه لا يبلغ درجة رجال الصحيح؛ لكونه يقصّر عنهم في الحفظ والإتقان¹، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يُعدّ ما ينفرد به من حديثه منكرًا. قال: ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من أن يكون شاذًا، أو منكرًا سلامته من أن يكون مُعللاً. وعلى القسم الثاني يتنزل كلام الخطابي².

هذا ما توصلنا إليه من كلام ابن الصلاح المفصل والجامع بين القسمين.

فالحاصل أن الحديث الحسن مقبول عند الفقهاء كلهم في الاحتجاج والعمل به، وعليه معظم المحدثين والأصوليين، وذلك لأنه قد عرف صد راويه وسلامة انتقاله بالسند، وخفة الضبط كما عرفت لا تخرجه عن الأهلية للأداء كما سمع، لأن المقصود أنه درجة أدنى من الصحيح، من غير اختلال في ضبطه، وما كان كذلك فإن النفس تميل إلى قبوله، ولا ياباه القلب، والظن يحسن بسلامته فيكون مقبولا، وإذا أطلق الترمذي قول "حديث حسن" فإن الأصل فيه أن يراد به الحديث الحسن لغيره، وحجة يعمل به أيضا عند جماهير العلماء من المحدثين والأصوليين وغيرهم، لأنه وإن كان في الأصل ضعيف لكنه قد انجبر وتقوى بوروده من طريق آخر³.

مراتب الحديث الحسن:

تفاوتت مراتب الحديث الحسن كما تفاوتت مراتب الصحيح، وذلك بحسب قرب راوي الحسن ذاته من الصحيح في ضبطه، وقد ذكروا هنا أمثلة من تفاوت مراتب الحسن لذاته:

¹ مشيخة القزويني، عمر بن علي بن عمر القزويني، أبو حفص، سراج الدين، المحقق عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، ط-1، 1426 هـ - 2005 م، ج1، ص97.

² شرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، ماهر ياسين الفحل، ص49.

³ منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين محمد عتر الحلبي، ص270-271.

فذكر الذهبي أن أعلى مراتبه بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وأمثال ذلك مما قيل إنه صحيح، وهو من أدنى مراتب الصحيح. ثم بعد ذلك ما اختلف في تحسينه وتضعيفه، كحديث الحارث بن عبد الله، وعاصم بن ضمرة.

النتيجة:

نستنتج أن الحديث الحسن يتوسط بين منزلي الصحة والضعف، وقد يكون أدنى إلى الصحة حيناً، وأدنى إلى الضعف حيناً آخر، ولا تزال مثل هذه الحال مثار اجتهد العلماء وتحريمهم، وموضع تخوفهم، حتى عسر التعبير عن الحسن وضبطه على بعض منهم لأنه أمر نسبي، وشيء ينقدح في نفس الحافظ، وربما تقصر عبارته عن تبريره تفصيلاً¹.

الحسن وإن تقاصر عن الصحيح في درجته وشروطه لكن يشارك الصحيح في العمل به، والاحتجاج عند جميع الفقهاء، وعند أكثر العلماء من المحدثين وغيرهم، وهو بقسميه ملحق بالصحيح في الاحتجاج به².

• حكم الاحتجاج بالحديث الغريب:

وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث غريب، فإن أهل الحديث يستغربون الحديث لمعان رب حديث يكون غريباً لا يروى إلا من وجه واحد³، مثل ما حدث حماد بن سلمة عن أبي العشاء عن أبيه قال: قلت (يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا في الحلق واللبة، فقال لو طعنت في فخذها أجزأ عنك)⁴، فهذا حديث تفرد به حماد بن سلمة عن أبي العشاء، ولا يعرف لأبي العشاء عن أبيه إلا هذا الحديث، وإن كان هذا الحديث مشهوراً عند أهل العلم وإنما اشتهر من حديث حماد بن سلمة لا يعرف إلا من حديثه، فيشتهر الحديث لكثرة من روى عنه⁵،

¹ منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين محمد عتر الحلبي، ص 266-267.

² الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة، ص 271.

³ العلل الصغير للترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، ص 758.

⁴ السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُو جَرْدِي الخراساني أبو بكر البيهقي، ص 413.

⁵ العلل الصغير للترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، ص 758.

مثل ما روى عبد الله بن دينار عن بن عمر أن رسول الله ﷺ (نهي عن بيع الولاء وعن هبته)¹، وهذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن دينار رواه عنه عبيد الله بن عمر وشعبة وسفيان الثوري ومالك بن أنس وابن عيينة وغير واحد من الأئمة².

الدراسة:

قد درسنا الغريب في المبحث الأول من الصفحة 27-31 بما فيه الكفاية فلا داعي للتكرار.

¹ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، ص 1145.

² العلل الصغير للترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، ص 758.

الخاتمة

من خلال هذه الدراسة الموجزة والمختصرة عن مقدّمات كتب السُّنَّة يتبيّن أنّ هذه المقدّمات مُهِمّة للغاية لطالب العلم لاحتوائها على كثيرٍ من مسائل علوم الحديث، وكان لهذه المسائل المهمة القيمة العالية وذلك نظراً لأصحابها من الائمة الجهابذة.

حيث نستنتج أنّ أكثر مصادر السُّنَّة كالموطأ والمسانيد والمصنّفات وصحيح البخاري وسنن النسائي ومستدرک الحاكم ومعجم الطبراني الثلاثة ليست لها مقدّمات، كما يجُذ في المقابل كُتُباً أخرى لها مقدّمات مُتَّصِلَةٌ كصحيح مسلم وسنن الدَّارمي وابن ماجه وكذا كتاب المجروحين لابن حبان والکامل لابن عدي، أو منفصلة كرسالة أبي داود لأهل مكة في وصف كتابه "السنن"، وقد تكون أحياناً بعض تلك المعلومات التي غالباً ما تكون في المقدّمة في آخر الكتاب، وأكثر تلك المقدّمات اشتملت على عِلْمٍ غزير كما مر في بحثنا هذا.

حيث احتوت مقدمة صحيح مسلم على الحديث المرسل والموضوع والمنكر والغريب والمدلس والمعنعن، واحتوت مقدمة صحيح ابن حبان على الحديث المدلس والمرفوع، واحتوت رسالة أبي داود الى أهل مكة على الحديث المرسل والمتروك والمنكر والغريب والمدلس، واحتوت خاتمة العلل الصغير للترمذي على الحديث المرسل و الحسن و الغريب، حيث كان المرسل مشترك بين المقدمات الثلاثة سوى صحيح ابن حبان وهذا دليل على ان الحديث المرسل من البحوث الواسعة و الدقيقة كما مر علينا وكثرة الخلاف في ذلك، وعلى العكس من ذلك في الحديث الموضوع و المنكر و المتروك متفقون على أنه موضوع أو منكر أو متروك، وتفردت مقدمة مسلم بالحديث الموضوع و المعنعن، وتكلم على المرفوع ابن حبان فقط، وجاء المتروك في رسالة أبي داود فقط، و تفرّد بالحسن الامام الترمذي، ووجد المنكر عند الامام مسلم و أبي داود، واحتوت المقدمات الثلاث على الغريب سوى ابن حبان، و تكلم في المدلس الامام مسلم و ابن حبان و أبي داود ماعدا الترمذي، حيث تم دراسة هذه المصطلحات التي أحصيت من خلال هذه المقدمات فكانت تسعة مصطلحات قد نالت حظها من الدراسة.

فهرس أطراف الأحاديث:

- 53 (أحب حبيبك هونا ما عسى أن يكون بغيضك يوما ما)
- 39 (إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يغمض عينيه)
- 47 (اقتدوا بالذين من بعدي أبو بكر وعمر)
- 46 (أليس حسبكم سنة نبيكم ﷺ)
- 65 (أما تكون الزكاة إلا في الحلق واللثة)
- 22 (أن النبي ﷺ صلى بالقوم صلاة المغرب ثلاث ركعات، ثم انصرف)
- 19 (أن جزوراً نحرت على عهد أبي بكر الصديق -رضي الله عنه-)
- 66 (أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الولاء)
- 14 (إن من البر بعد البر، أن تصلي لأبيك مع صلاتك)
- 28 (إنما الأعمال بالنيات)
- 15 (إنما سن رسول الله ﷺ الزكاة في هذه الأربعة)
- 45 (إنما فعلت لتعلموا أنها سنة)
- 43 (أين الله؟ " قالت: في السماء)
- 39 (رجع رسول الله ﷺ من البقيع)
- 43 (كان النبي ﷺ أجود الناس وأشجع الناس)
- 43 (كان النبي ﷺ ربعة من الرجال)
- 15 (كان النبي ﷺ يظهر من التلبية لبيك اللهم لبيك)
- 52 (كان النبي ﷺ يقنت في الفجر)
- 43 (كان ﷺ إذا دخل بيته بدأ بالسواك)
- 39 (لا تبل قائما)
- 38 (لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عقدة رأيه)
- 7 (من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين)
- 43 (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)

- 26 (من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)
- 19 (نهى عن بيع اللحم بالحيوان)

فهرس الأعلام:

8	 أَبُو أَحْمَدَ حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَهْرَامِ الْمُؤَذِّي
63	 أَبُو الْفَتْحِ الْيَعْمَرِيُّ
58	 أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ هَانِئِ الْإِسْكَافِيِّ الْأَثَرَمِ الطَّائِي
9	 أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ رَوْحِ الْبَرْذِيحِيِّ
48	 أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ
61	 أَبُو حَفْصٍ الْخَطَّابِيُّ
63	 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمَوَاقِ
36	 أَبُو يُحْمَدَ الْحَمِيرِيِّ، الْكَلَاعِيُّ، ثُمَّ الْمَيْتَمِيُّ، الْحِمَصِيُّ
17	 إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي فُرُوه
6	 عَبْدُ الْقُدُوسِ الشَّامِيُّ
44	 مُحَمَّدُ الدِّينِ أَبُو السَّعَادَاتِ ابْنُ الْأَثِيرِ
24	 مَوْمِلُ بْنُ إِهَابٍ
54	 يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْأَزْدِيُّ

فهرس المصادر والمراجع:

- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناص، ن دار طوق النجاة، ط -1، 1422هـ.
- ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها، جمال بن محمد السيد، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط-1، 1424هـ/2004م.
- اثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، ماهر ياسين الفحل، دار عمار، 1420هـ-2000م، ط-1.
- اقتراح في فن الاصطلاح، للحافظ ابن دقيق العيد، دار الكتب العلمية بيروت.
- الاتجاهات العامة للاجتهاد ومكانة الحديث الأحادي الصحيح فيها، نور الدين محمد عتر الحلبي، دار المكتبي للطباعة ونشر والتوزيع، دمشق، ط-1، 1420 هـ -2000 م.
- الآثار السيئة للوضع في الحديث، عبد الله بن ناصر الشقاري، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، 35-1423هـ/2003م.
- الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات المؤلف: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية -القاهرة توزيع: دار زمزم - الرياض ط-1، 1417 هـ -1998 م.
- الأنوار الكاشفة، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، بيروت، 1046هـ 1986م.
- الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث، اسماعيل بن عمر ابن كثير القرشي الدمشقي، دار الكتب العلمية.

-التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المحقق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط-1، 1405 هـ -1985 م.

-التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، 725 -806 هـ، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط-1، 1389هـ/1969م.

-الحديث والمحدثون، محمد محمد أبو زهو رحمه الله، دار الفكر العربي القاهرة، 2 من جمادى الثانية 1378هـ.

-الحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، حققه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط-1، 1408 هـ -1988 م.

-الخبر الثابت، يوسف بن هاشم بن عابد اللحياني، تقدم الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن السعد.

-الدفاع عن السنة كود المادة: GUHD5303 المرحلة: ماجستير، مناهج جامعة المدينة العالمية، جامعة المدينة العالمية.

-الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، مكتب المطبوعات الإسلامية -حلب، ط-3، 1407هـ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.

-السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السن، محمد بن عمر بن محمد بن عمر رشيد الفهري، مكتبة الغرباء الأثرية، ط-1، 1417 تحقيق: صلاح بن سالم المصري.

-السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردى الخراساني أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، ن دار الكتب العلمية، بيروت، ط -2، 1424 هـ

-الشاذ والمنكر وزيادة الثقة -موازنة بين المتقدمين والمتأخرين، أبو ذر عبد القادر بن مصطفى بن عبد الرزاق المحمدي أصل هذا الكتاب: رسالة دكتوراه من الجامعة الإسلامية بإشراف الأستاذ الدكتور بشار عواد معروف، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط-1، 1426 هـ -2005 م.

-الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، المحقق صلاح فتحي، مكتبة الرشد، ط-1، 1418 هـ 1998 م.

-العلل الصغير للترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، أحمد محمد شاكر وآخرون.

-الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، ابن الجزري / السخاوي، تحقيق أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث.

-الفتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، علي حسين علي، مكتبة السنة -مصر، ط-1، 1424 هـ / 2003 م.

-الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبه، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: 235هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، ن مكتبة الرشد -الرياض، ط الأولى، 1409.

-الكفاية في علم الرواية، أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي: المكتبة العلمية -المدينة المنورة تحقيق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني.

-الكواكب الدرّية على المنظومة البيقونية، سليمان بن خالد الحربي.

- المجموع شرح المذهب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الفكر.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، ن دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، سنة الولادة 260/ سنة الوفاة 360، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، ن مكتبة الزهراء، ت 1404 - 1983.
- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، سنة الولادة 260/ سنة الوفاة 360، تحقيق حمدي بن عبد المجيد، ن مكتبة الزهراء، ت 1404 - 1983.
- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط-2، 1392.
- الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط-2، 1412 هـ.
- النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط-1، 1404هـ/1984م.
- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (المتوفى: 1403هـ)، دار الفكر العربي
- بغية النقاد النقلة فيما أخل به كتاب البيان وأغفله أو ألم به فما تممه ولا كمله، محمد بن أبو يحيى أبو بكر بن خلف ابن مواق أبو عبد الله، المحقق: محمد خرشافي، ن 1425 - 2004، ط-1.
- تاريخ المدينة لابن شبة، عمر بن شبة (واسمه زيد) بن عبيدة بن ربيعة النميري البصري، أبو زيد (المتوفى: 262هـ)، حققه: فهيم محمد شلتوت.

-تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان بيروت، ط-1، 1424 هـ -2003 م.

تحقيق الرغبة في توضيح النخبة، عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمان الخضير، دار المنهاج، 1427-7-30.

-تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف.

-توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري الدمشقي، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط-1، 1416 هـ 1995 م تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.

-توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، أبي إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد المعروف بالأمير الصنعائي 1182 هـ، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط-1 1417 هـ/1997 م.

-ذيل تذكرة الحفاظ للذهبي، تلميذه الحفاظ أبي المحاسن الحسيني الدمشقي، دار احياء التراث العربي.

-رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، سليمان بن الأشعث أبو داود، دار العربية - بيروت، محمد الصباغ.

-سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود -علي محمد معوض، ن دار المعرفة، 1422 -2001، ج 3، ط-1، ص449.

-سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، المحقق: مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرنؤوط.

-شرح التبصرة والتذكرة، الحفاظ العراقي، ماهر ياسين الفحل.

-شرح أَلْفِيَّةِ السُّيُوطِي فِي الْحَدِيثِ الْمُسَمَّى «إِسْعَافُ ذَوِي الْوَطَرِ بِشَرْحِ نَظْمِ الدُّرَرِ فِي عِلْمِ الْأَثَرِ»، محمد ابن العلامة علي بن آدم ابن موسى الأثيوبي الولوي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة -المملكة العربية السعودية، ط-1، 1414 هـ -1993 م.

-شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الثريا للنشر، ط-2، 1423 هـ -2003 م.

-شرح المنظومة البيقونية، محمد حسن عبد الغفار.

-شرح علل الترمذي، لابن رجب الإمام العالم الحافظ النقاد زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي المعروف (بابن رجب الحنبلي)، المحقق: نور الدين عتر، مع مقدمة تحقيق همام عبد الرحيم سعيد.

-شرح مقدمة صحيح مسلم، عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، ط-1، 1439هـ-1-2018م.

-علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، مكتبة الفارابي، ط-1، 1984 م.

-قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، رضي الدين محمد بن إبراهيم الحلبي الحنفي، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط-2، 1408 هـ تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.

-قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، جمال الدين القاسمي الدمشقي مصدر الكتاب: ملتقى أهل الحديث قام بفهرسته: أبو عمر غفر الله له ولوالديه.

-لسان المحدثين، محمد خلف سلامة، (الموصل: 2007/2/14).

-ما له حكم الرفع من أقوال الصحابة وأفعالهم، أبو ياسر محمد بن مطر بن عثمان آل مطر الزهراني، دار الخضير للنشر والتوزيع، 1418 هـ.

-مختصر في أصول الحديث، الشريف الجرجاني، مكتبة الرشد الرياض، ط-1، 1407.

-مختصر في علم الأثر، محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي الحنفي محي الدين أبو عبد الله الكافيجي، مكتبة الرشد الرياض.

-مدرسة الحديث في مصر، محمد رشاد خليفة، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية بالقاهرة، ص 415-416.

-مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط -عادل مرشد، وآخرون، ن مؤسسة الرسالة، ط الأولى، 1421 هـ - 2001 م.

-مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: 292هـ) ، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، ن مكتبة العلوم والحكم -المدينة المنورة، ط-1.

-مسند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774 هـ)، المحقق: إمام بن علي بن إمام، ن دار الفلاح، الفيوم -مصر، ط الأولى، 143، ت هـ - 200 م.

-مشيخة القزويني، عمر بن علي بن عمر القزويني، أبو حفص، سراج الدين، المحقق عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، ط-1، 1426 هـ -2005 م.

-مصطلح الحديث، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، مكتبة العلم، القاهرة، ط-1، 1415 هـ -1994م.

-معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُوْجَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ) ، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، ن جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي -باكستان) ، دار قتيبة (دمشق -بيروت) ، ط-1، 1412 هـ -1991م.

- معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو،
تقي الدين المعروف بابن الصلاح، المحقق: نور الدين عتر، دار الفكر-سوريا، دار الفكر
المعاصر - بيروت، 1406هـ - 1986م.

- مفتاح السعيدية في شرح الألفية الحديثية، شمس الدين محمد بن عمار بن محمد بن أحمد
المصري المالكي، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات
الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء - اليمن، ط-1، 1432 هـ - 201 م.

- مقدمات مصادر السنة الموجهة للطلاب، نور الدين التومي.

- مقدمة ابن الصلاح علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، مكتبة
الفارابي، ط - 1، 1984 م.

- مقدمة صحيح مسلم، المحقق: نظر بن محمد الفارابي أبو قتيبة، دار طيبة، 1427 هـ -
2006م، ط - 1.

- منظومة مصباح الراوي في علم الحديث، عبد الله بن فودي، المحقق محمد المنصور إبراهيم،
دار العلم نيجيريا، ط 2، السبت 30 11 2013.

- منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر، على عبد الباسط مزيد، الهيئة
المصرية العامة للكتاب.

- منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، بشير علي عمر، وقف السلام، ط-1، 1425 هـ
- 2005 م.

- منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، دار الفكر دمشق-سورية، ط-2. 1418 هـ
- 1997م.

- منهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، محمد بن إبراهيم بن جماعة، دار الفكر -
دمشق، ط-2، 1406، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان.

- موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين،
خالد بن منصور بن عبد الله الدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ن مؤسسة الرسالة، لا-ط.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد
بن أحمد بن حجر العسقلاني، عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط-1، مطبعة سفير بالرياض
عام (1422هـ).

فهرس المواضيع

أ.....	-المقدمة
6	-المبحث الأول: علوم الحديث في مقدمات وخواتيم الصحاح
6	- المطلب الأول المقدمات
6	- الفرع الأول: مقدمة صحيح مسلم
6	- علوم الحديث الموجودة
6	-حكم الاحتجاج بالحديث المنكر
12	-النتيجة
13	-حكم الاحتجاج بالحديث المرسل
20	-النتيجة
22	-حكم الحديث الموضوع
27	-النتيجة
27	-حكم الاحتجاج بالحديث الغريب
30	-النتيجة
31	-حكم رواية المعنعن من الثقة
35	-النتيجة
35	-حكم رواية الحديث المدلس
40	-النتيجة
40	-الفرع الثاني: مقدمة صحيح ابن حبان
40	-علوم الحديث الموجودة
40	-الحديث المدلس
42	-حكم الاحتجاج بالحديث المرفوع
48	-النتيجة
49	-المطلب الثاني: الخواتيم: لم نقف على خاتمة لكتب الصحاح

49	-المبحث الثاني: علوم الحديث في مقدمات وخواتيم السنن.....
49	-المطلب الأول: المقدمات.....
49	-الفرع الأول: رسالة أبي داود إلى أهل مكة.....
49	-علوم الحديث الموجودة.....
49	-الحديث المرسل وحجيته.....
50	-حكم الاحتجاج بالحديث المتروك.....
53	-النتيجة.....
53	-الحديث المنكر وحجيته.....
53	-الاحتجاج بالحديث الغريب.....
54	-الاحتجاج بالحديث المدلس عند عدم وجود الصحاح.....
56	-المطلب الثاني: الخواتيم.....
56	-العلل الصغير للترمذي.....
56	-علوم الحديث الموجودة.....
56	-الحديث المرسل وحجيته.....
59	-حكم الاحتجاج بالحديث الحسن.....
64	-النتيجة.....
66	-حكم الاحتجاج بالحديث الغريب.....
67	-الخاتمة.....
68	-فهرس أطراف الأحاديث.....
70	-فهرس الأعلام المترجم لهم.....
71	-قائمة المصادر والمراجع.....
80	-فهرس الموضوعات.....

